برهان لم لانه يعطى السبب فى التصديق بالحكم ويعطى السبب فى وجود
الحكم فهو مطلقا يعطى للسبب وان لم يكن كذلك بل كان سببًا
للتصديق فقط فاعطى اللميه فى التصديق وان لم يعطى اللمية فى
الوجود فهو المسمى ببرهان ان لانه دال على اينه الحكم فى نفسه
دون الميته فى نفسه وان كان الاوسط فى برهان ان مع انه ليس
بعلة لنسبة حدى النتيجه هو معلول لنسبة حدى النتيجه لكنه
اعرف عندنا يسمى دليلا مثال ذلك قولك ان كان كسوف قمرى
موجودا فالارض متوسط بين الشمس والقمر لكن الكسوف
القمرى موجود فاذن الارض متوسطة واعلم ان الاستثناء
كالحد الاوسط وقد يبنت التوسط بالكسوف الذى هو معلول
التوسط الذى هو برهان لم ان يكون الامر بالعكس فتبين الكسوف
ببيان توسط الارض وانت يمكنك ان تقتبس قياسا حملنا من
القبيلين بحدود مشتركة وليكن الحد الاصغر محمومًا والحدان
الاخران قشعريرة غارزة تاخذه وحمى غب والمعلول منهما القشعريرة
الحد الاوسط فى البرهان لابد وان يكون علة لحصول التصديق
بالحكم الذى هو المطلوب فى العقل والا فلم يكن البرهان برهانا
على ذلك المطلوب هف ثم انه لا يخ اما ان يكون مع ذلك علة ايضًا
لوجود ذلك الحكم فى الخارج اولا يكون فان كان فالبرهان هو المسمى
برهان لم والا فهو المسمى ببرهان ان فهو لا يخ اما ان يكون الاوسط.

فيه

١٥٠

فيه معلولا الوجود الحكم فى الخارج اولا يكون فى الاول يسمى دليلاً
والثانى لا يخص باسم والدليل يشارك برهان فى الحدود ويتخالفان
فى وضع الاوسط والاكبر فى النتيجة واحق البراهين ما يعلم البرهان
هو برهان لم لانه معطٍ للسبب فى الوجود والعقل والعلم اليقينى
بما له سبب خارج عن اجزاء القضية لا يحصل الا به كما ذكرناه
فمقدمتاه اقدم من الوجود العقل جميعًا من النتيجة واما برهان
ان فلا يعطى السبب الا فى العقل فقط والعلم اليقينى يحصل به
اذا كان السبب مسندا الى سبب فى الوجود الا انه يكون غير مذكور
فى البرهان فالواقع فى البرهان يكون سببًا فى العقل فقط ويكون
البرهان برهان ان ومقدمتا هذا البرهان اقدم فى العقل لانهما
اعرف عندنا وليستا باقدم فى الطبع واما عرفنا بلم وان لان اللمية
هى العلة والانية هى الثبوت وبرهان لم يعطى علة الحكم على الاطلاق
وبرهان ان لا يعطى علته فى الوجود لكنه يعطى ثبوته فى العقل والشيخ
اورد مثالين احدهما استثنائى والاخر اقترانى حملى يمكن ان يمثل
بهما فى برهان لم وفى الدليل اختلاف الوضع اما الاستثنائى وهو
التمثيل بالخسوف وتوسط الارض فظاهر مشهور واما الاقترانى
ففيه نظر لان المراد من حمى الغب ان كان هو الحرارة الغريبة الغاشية
فى الاعضاء التى يفارق ويعود فى كل يومين مرة واحدة على ما هو
المتعارف فليست هى لعلة للقشعريرة بل هما معلولا علة واحدة

وهي الصفراء المتعفنة خارج العروق وح يكون البرهان من الحدود
المذكورة في الكتاب ضربا من برهان ان غير الدليل وان كان المراد
من حمى الغب هي الصفراء المتعفنة خارج العروق على وجه تسمية العلة
بمعلولها الخاص كان المثال صحيحا وان كان مخالفا للمتعارف من العبارة
قوله واعلم انه لا سواء قولك ان الاوسط علة لوجود الاكبر مطلقا
او معلول له مطلقا وقولك انه علة او معلول لوجود الاكبر في
الاصغر وهذا مما يعقلون عنه بل يجب ان تعلم انه كثيرا ما يكون الاوسط
معلولا للاكبر علة لوجود الاكبر في الاصغر ووجود الاكبر مطلقا
غير وجود الاكبر في الاصغر والحكم هو الثاني وعلة الاول غير علة
الثاني والاوسط علة في برهان لم ومعلول في الدليل الثاني دون
الاول واهل الظاهر من المنطقيين قد غفلوا عن هذا الفرق فالشيخ
اوضح الحال فيه ومما نزيده بيانا ان الاوسط يمكن ان يكون مع كونه
علة لوجود الاكبر في الاصغر معلولا للاكبر كما ان حركة النار علة
لوصولها الى هذه الخشبة مع انها معلولة للنار ويكون هذا البرهان
برهان لم ومنه قولنا العالم مؤلف ولكل مؤلف مؤلف واما في الدليل
فلا يمكن ان يكون الاوسط مع كونه معلولا لوجود الاكبر في الاصغر
علة لوجود الاكبر لانه يلزم من ذلك تقدم وجود الاكبر في الاصغر
على وجوده مطلقا وهو محال واعلم ان علة وجود الاكبر انما يكون
علة لوجوده في الاصغر في موضعين احدهما ان لا يكون للاكبر

وجود

١٥١

وجود الا في الاصغر كالخسوف الذى لا يوجد الا في القمر فعلته علة
وجوده في القمر والثاني ان يكون علة الاكبر علته ايضا وحدث كالصفراء
المتعفنة خارج العروق التي هي علة لحمى الغب ايضا وجد فهي علة
لوجودها في بدن زيد واما غير هذين الموضعين فعلتا هما
متغايرتان اشارة الى المطالب من امهات المطالب مطلب على
الشيء موجود مطلقا او موجود بحال كذا والطالب به يطلب احد
طرفي النقيض المطالب العلمية ينقسم الى اصول والى فروع و
الاصول هي الكلية التي لا بد منها ولا يقوم غيرها مقامها ويسمى
بالامهات والفروع هي الجزئية التي عنها بد في بعض المواضع و
يمكن ان يقوم غيرها مقامها فالامهات قد قيل انها ثلاثة هي بالقوة
ستة وهي مطالب هل وما ولم لان كل واحد يشتمل على مطلبين
وقد قيل انها اربعة واضيف مطلب اى اليها فصار اثنان للتصور
وهما ما واى واثنان للتصديق وهما هل ولم فطلب هل يشتمل
على بسيط يكون الموجود فيه محمولا كقولنا هل زيد موجود وعلى
مركب يكون الوجود فيه رابطة كقولنا هل زيد موجود في الدار قوله
ومنها مطلب ما هو الشيء وقد يطلب به ماهية ذات الشيء وقد
يطلب به ماهية مفهوم الاسم المستعمل ذات الشيء حقيقة ولا
يطلق على غير الموجود والمراد ان الطالب بما الاول هو السائل عما
هو ويجاب باصناف المقول في جواب ما هو كما تقدم ذكرها وقد يقع

الحدود الحقيقية في جوابه وربما اقام الرسوم مقامها على وجه
التوسع او عند الاضطرار والطالب بما الثاني هو السائل عن
مهية مفهوم الاسم كقولنا ما الخلاء وانما لم يقل مفهوم الاسم لان
السوال بذلك تصر لغويا بل هو السائل عن تفصيل ما دل عليه الاسم
اجمالا فان اجيب بجميع ما دخل في ذلك المفهوم بالذات ودل الاسم
عليها بالمطابقة والتضمن كان الجواب حدا بحسب الاسم وان اجيب
بما يشتمل على شيء من خارج عن المفهوم دال عليه بالالتزام على
سبيل التجوز كان رسما بحسب الاسم قوله ولا بد من تقدم مطلب
ما الشيء على مطلب هل الشيء اذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل
حدا للمطلوب مفهوما وكيف كان فان المطلقة شرح الاسم وفي بعض
النسخ اذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل جزاء للمطلب مفهوما
المراد ان مطلب ما الذي يطلب شرح الاسم يجب ان يتقدم مطلبي
هل و يعني بقوله اذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل حدا نفس
هذا المطلب ليتميز عن قسيميه فان المتقدم على مطلبي هل هو الذي
يطلب به شرح الاسم الذي لا يفهم مدلوله الا بحد دون الآخر
وتقدير كلامه اذا لم يكن مدلول الاسم المستعمل في المطلب المحتاج
في بيانه الى حد مفهوما او الذي لا يكون مدلوله حدا مفهوما للمطلب
يعني المسئول عنه وانما قال ذلك لان مدلول الاسم اذا كان حدا ف
المحدود انما يكون بحسب الذوات المحصلة كان للمحدود ذات محصلة

اذا

اذا كان المدلول مع كونه حدا مفهومًا كان تحصل تلك الدواب
اعنى وجودها ايض معلومًا فلا يكون للسوال بهل البسيط فائدة
وح لا يكون السوال بما قيل هل قوله وكيف كان فان المط فيه شرح
للاسم اى وكيف كان الحال فان المط فى السوال بلفظة ما هذه الذى
يتقدم على مطلبى هل هو شرح الاسم واما بالرواية الاخرى
فيكون معناه هكذا اذا لم يكن مدلول الاسم الذى استعمل على انه
جزء للمطلب مفهوما وذلك لانا اذا قلنا ما الخلاء فقد استعملان
اسم الخلاء على انه جزء للمطلب وذلك لان المطلب هو مجموع اللفظين
فاحدهما جزء للمجموع فيكون قولنا جزء للمطلب فى هذه الرواية
نصبا على التميز عن المستعمل فقولنا مفهوما نصب لانه خبر لم يكن انا
اظن هذه الرواية تصحيف للاولى وكلاهما تصحيفان والاصل كان
هكذا اذا لم يكن الاسم المستعمل جزء للمطلب مفهوما فانه مطابق للمراده
متشعن عن المتمحلات التى اوردناها وذلك واضح قوله فاذا صح للشيء
وجود صار ذلك بعينه حدا للذات او رسما ان كان فيه تجوز معناه
ظاهر ومثاله انا اذا قلنا فى جواب من يقول فا المثلث المتساوى
الاضلاع انه شكل يحيط به ثلاثة خطوط متساوية كان حد بحسب
الاسم ثم اذا ابنا الدعوى فى الشكل الاول من كتاب اوقليدس صار
قولنا الاول بعينه حدا بحسب الذات قوله ومنها مطلب اى شيء
او يطلب به تميز الشيء عما عداه وفى بعض النسخ ومنها مطلب اى شيء

وهو ايضا مما يعد به في اصول المطالب و يطلب به تمييز الشيء عما عداه
اقول قد يجاب عن بما يميز تميزا ذاتيا وقد يجاب بما تميز تميزا عرضيا
والمراد هو الاول وقد لا تعد هذا المطلب في الاصول لان مطلب
ما تغني عنه اذ جوابه يشتمل على جميع الذاتيات مميزه كانت او غير
مميزه وقد يعد فيها لانه بعد الجواب بما هو في حال الشركة يتعين
بطلب تمييز كل واحد من مختلفات الحقائق بالفصول ولا يقوم غيره
مقامه قوله ومنها مطلب لم الشيء فكانه يسال عما هو الحد الاوسط
اذا كان الغرض حصول التصديق لجواب هل فقط او يسال عن
ماهية السبب اذا كان الغرض ليس هو حصول التصديق بذلك
فقط وكيف كان بل طلب سببه في نفس الامر ولا شك في ان هذا
الطلب بعد هل بالمرتبة بالقوة او بالفعل مطلب لم يطلب العلة
اما في التصديق فقط كما يقال لم مبداء الكل واحد واما في الوجود
كما يقال لم يجذب المقناطيس الحديد وههنا نكتة وهي ان المطالب
كما يكثرها المتكثرون فللمقللين ايضا ان يقللوها بان يجعلوا اصولها
اثنين مطلبا للتصور و مطلبا للتصديق وتطوى الباقية فيهما
وعلى هذا التقدير يمكن ان يطوى مطلب لم في مطلب ما حتى يكون
الامهات هي مطلبي ما وهل فقط وقد اشار الشيخ الى ذلك بقوله
وكانه يسال عما هو عن الحد الاوسط او عن ماهية السبب و مطلب
لم بالطبع لمطلب هل في المرتبة اما بالفعل فكما يقال هل القمر منخسف

فان

فان قيل نعم قيل لم واما بالقوة فكما يقال لم ينخسف القمر فانه
يتضمن الحكم بالخسافه بالقوة ويطلب العلة فيه قوله ومن
المطالب ايضا كيف الشيء واين الشيء ومتى الشيء وهي مطالب
جزئية ليست من الامهات بل ينزل عن ان يعد فيها ويستغنى
عنها كثيرا بمطالب هل المركب اذا فطن لذلك الكيف والاين والمتى
ولم يعلم نسبته الى الموضوع المطـ حاله لم تذكر الشيخ مطلبي كم ومن
وهما ايضا من الجزئيات المشهورة فهي جزئية لانها تطلب علوما جزئية
بالقياس الى المطالب المذكورة ولم يعم فائدتها فان ما الا كيفية
له مثلا لا يسال عنه بكيف ولذلك ينزل عن ان تعد في الاصول
ويستغنى بمطلب هل المركب اذا كان المسؤل عنه معلوما بماهيته و
مجهولا بانتسابه الى الموضوع فيقال هل زايد اسود هل هو في الدار
هل هو الان قوله فان لم يفطن لذلك لم يقم ذلك المطلب مقام هذا
وكان مطلبا خارجا عما عدّ فيه نظر لان مطلب اى اذا عدّ في الاصول
يقوم مقامها فيقال اى كيف له في اى مكان هو في اى وقت هو و ح
لا يكون كل واحد من هذه المطالب مطلبا خارجا عما عد قبلها النهج
العاشر في القياسات المغالطية ان الغلط قد يقع اما بسبب
في القياس وهو ان يكون المدعى قياسا ليس بقياس في صورته وهو
ان لا يكون على سبيل شكل منتج او يكون قياسا في صورته لكنه ينتج
غير المطـ او قد وضع فيه ما ليس بعلة علة عنده الا يكون قياسا بحسب

مادته اى انه بحيث اذا اعتبر الواجب فى مادته اختل امر صورته واذا سلم
ما فيه على النحو الذى قبل كان قياسا ولكنه غير واجب تسليمه فاذا
روعى فيه تشابه احوال الوسط فى المقدمتين واحوال الطرفين فيهما
مع النتيجه لم يجب تسليمه فلم يكن قياسا واجب القبول وان كان قياسا
فى صورته وقد عرفت الفرق بينهما ووضع ما ليس بعلة علة من هذا
القبيل والمصادرة على المط الاول من هذا القبيل وذلك اذا كان حدان
من حدود القياس هما اسمان بمعنى واحد والواجب ان يكون مختلفة
المعانى فاذا روعى من القياس صورته ثم ما اشرنا اليه من احوال
مادته لم يقع خطاء من قبل الجهل بالتاليف ومن وضع ما ليس بعلة
علة ومن المصادرة على المط الاول الغلط قد يقع بسبب يرجع اما
الى التاليف القياسى واما الى اجزائه التى هى المقدمات ثم الحدود وق
الشيخ بداء بالقسم الاول فقال ان الغلط قد يقع اما لسبب فى القياس
واخر القسم الثانى الى ان يتم الكلام فى القسم الاول ثم الذى يرجع
الى التاليف يكون لسبب يرجع اما الى صورة القياس واما الى مادته
وبداء بالقسم الاول فقال وهو ان يكون المدعى قياسا ليس القياس
فى صورته ثم الذى يرجع الى الصورة يكون اما بحسب نسبة بعض
المقدمات الى بعض او بحسب نسبتها الى النتيجه والذى يكون بحسب
نسبة بعض المقدمات الى بعض فهو ان لا يكون على ضرب شكل منتج
وقد اشار اليه بقوله وهو ان لا يكون على سبيل شكل منتج والذى يكون

بحسب

بحسب نسبة المقدمات الى النتيجة فلانه اما ان يكون السبب هو ان
المقدمات لم يلزم منها قول غيرها او لزم ولكن اللازم غيره ليس هو المط
والاول هو المصادرة على المطلوب ولم يذكره الشيخ ههنا لانه يحتاج الى
شرح فاخره ان يفرغ عن القسمة ويشتغل بشرحه والثانى هو وضع
ماليس بعلة علة لان وضع القياس الذى لاينتج المط لاستناجه هو
وضع ماليس بعلة علة للمط مكان علة فان القياس علة للنتيجة واليه
اشار بقوله او يكون قياسا فى صورته لكنه ينتج غير المط اذ قد وضع
فيه ماليس بعلة علة واما الذى يرجع الى مادة القياس فهو ان يكون
القياس مشتملاً على مقدمة لو وضعت بحيث يكون مسلمة لما كانت
على هيئة قياس ولو وضعت على هيئة قياس خرجت عن ان يكون مسلمة
واليه اشار بقوله او لايكون قياسًا بحسب مادته الى قوله وان كان
قياسًا فى صورته ومثاله ان يقال كل انسان ناطق من حيث هو ناطق
ولاشىء من الناطق من حيث هو ناطق بحيوان وذلك لان القياس انما
ينعقد بحسب الصورة من هذه الحدود اما مع اثبات القيد الذى
هو قولنا من حيث هو ناطق فى المقدمتين جميعا او مع حذفه عنهما
جميعا لكن اثباته فيهما يقتضى كذب الصغرى وحذفه عنهما يقتضى كذب
الكبرى وان حذف عن الصغرى واثبت فى الكبرى ليكونا صادقين
اختلت صورة القياس فلم يكن الاوسط مشتركًا فالقياس المنعقد
منهما بحسب الصورة لايكون قياسا واجب القبول بحسب المادة ولهذا

كان السبب فى هذا القسم من جهة المادة قوله وقد عرفت الفرق بينهما
اى تبين هذين القبيلين المذكورين قوله ووضع ما ليس بعلة علة
من هذا القبيل والمصادرة على المط الاول من هذا القبيل اى انما يقع
الغلط فيه من جهة التاليف لا من جهة المادة ثم اختلف فى بيان المصادرة
على المط الاول بقوله وذلك اذا كان احدان من حدود القياس الى قوله
فالواجب ان يكونا مختلفى المعانى فالمصادرة على المطلوب انما يشتمل
على الحدين مترادفين كما مر ويلزم منه ان يكون احدى المقدمتين
خالية عن الوضع والحمل وهى التى يتحد حداها لما مر والثانية هى النتيجة
بعينها فيكون التاليف عن مقدمة واحدة بالحقيقة ويكون احد
حدى النتيجة هو الاوسط مثاله كل انسان بشر وكل بشر ناطق
وما يقع فى قياس واحد هكذا يكون ظاهرا غير ملتبس والخفى
منها هو الذى فى اقيسة مركبة تقتضى تباعد النتيجة والمقدمة
المتحدة بها والفاضل الشيخ ذهب الى ان وضع ما ليس بعلة علة
والمصادرة على المط الاول من الاغلاط التى يقع بالمادة وليس
كذلك فان الخلل فيهما ليس لانهما يشتملان على حكم غير مسلمة
بل لان القياس المشتمل عليهما تالف مع النتيجة اما من حدود
ليست اقل مما يجب لكنها غيرها يجب وهو وضع ما ليس بعلة علة
او من حدود يجب لكنها اقل مما يجب وهو المصادرة على المط فالخلل
فيهما راجع الى الصورة دون المادة ولذلك جعلا من مباحث كتاب

القياس

القياس فهذه هي اسباب الاغلاط المتعلقة بالتاليف القياسي
وقد ظهر انها اربعة اثنان منها متعلقان بنفس القياس وهما
اختلال الصورة والمادة ويشتركان في ان الخلل فيهما سواء التاليف
واثنان متعلقان بحال القياس والنتيجة معا وهما وضع ما ليس
بعلة علة والمصادرة على المط فاذن جميع ما يتعلق بالتاليف القياسي
ثلاثة اشياء والى ذلك اشار الشيخ بقوله فاذا روعي في القياس
صورته ثم ما اشرنا اليه من احوال مادية لم يقع خطاء من قبل الجهل
بالتاليف ومن وضع ما ليس بعلة علة ومن المصادرة على المط
الاول قوله هذا واما ان لا يكون الغلط في كون القياس قياسا
واجب القبول ولكن بسبب في المقدمات مقدمة فان قد يقع
الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الالفاظ على بساطتها او على
تركيبها على ما قد علمت ومن جملتها مثل ما قد يقع بسبب الانتقال
من لفظ الجميع الى لفظ كل واحد وبالعكس فيجعل ما يكون لكل واحد
كائنا للكل فيما كائنا للكل كائنا لكل واحد ولا شك في ان بين الكل يكون ٢
وبين كل واحد من الاجزاء فرقا وربما كان لانتقال على سبيل تفريق
اللفظ بان يكون اذا اجتمع صادقا فيظن انه كيف اذا فرق كان صادقا
مثل من ظن انه اذا صح ان يقول كان امرء والفنس كان شاعرا صح ان
امرء والفنس كان مفردا وان كان امرء والفنس الميت شاعر ميت
مفردا فيحكم بان الميت شاعر وايض انه اذا صح ان الخمسة زوج وفرد

اجتماعا صح انها زوج وانها فرد وربما كان الانتقال على العكس
من هذا وهو انه اذا صح ان امرء القيس شاعر وانه جيد يصح على
الاطلاق وكيف شيئت انه شاعر جيد اى فى الشاعرية وهذه
ايض تناسب ما يكون من الغلط فيه بسبب المعنى من وجه ولكنه
لشركة من اللفظ وهذه مغالطات مناسبة للفظ لما فرغ عن
بيان القسم الاول وهو ان يكون سبب الغلط راجعا الى التاليف
حتمه بقوله هذا اى هذا قسم وبداء بالقسم الثانى بقوله واما ان
لايكون الغلط فلفظة اما هذه اخت التى فى اول الفصل فى قوله
الغلط اما لسبب فى القياس وهذا القسم هو ان يكون الغلط بسبب فى
المقدمات افرادا او فى اجزائها التى هى الحدود وينقسم الى ما يكون
السبب لفظيا والى ما يكون معنويا وبداء بالقسم الاول وهو على ما
ذكرناه ينحصر فى ستة اقسام لان الغلط اما ان يكون لاشتراك
فى جوهر اللفظ المفرد او فى هيئة اللاحقة به من خارج او فى التركيب
المحتمل لمعنيين او فى جوهر التركيب وعدمه فيظن المركب غير المركب
او غير المركب مركبا فاشار الى القسم الاول والرابع وهما الاشتراك
فى اللفظ المفرد والمركب بقوله فانه يقع الغلط بسبب الاشتراك
فى مفهوم الالفاظ على بساطتها او على تركيبها على ما قد علمت
اى فى النهج السادس واورد لذلك مثالا وهو انتقال الذهن من
احدى معنى لفظ كل حالتى الاطلاق على الجميع وعلى كل واحد الى الآخر

وهو

١٥٦

وهو قوله ومن جملتها مثل ما يقع بسبب الانفصال لما قوله ولا شك
فى ان بين الكل وبين كل واحد من الاجزاء فرقا وهذا المثال هو
الاشتراك فى اللفظ المفرد وانما خصه بالايراد لانه موضع يلتبس
على بعض اهل النظر ويحتاج اليه فى النمط الخامس والفرق هو ان
الكل يشتمل الاحاد معًا وكل واحد ياخذ الواحد فالواحد على
سبيل البدل بشرطين احدهما ان لا يكون مع الماخوذ وغيره و
الثانى ان لا يبقى واحد غير ماخوذ واشار بقوله وربما كان الانفصال
على سبيل تفريق اللفظ بان يكون اذا اجتمع صادقا فيظن انه اذا فرق
وفى بعض النسخ كيف فرق كان صادقا الى قوله وانها افردا الى القسم
الخامس واورد له مثالين احدهما انا اذا قلنا كان امرء القيس
شاعرا وصح فيظن انه يصح قولنا امرء القيس كان وقولنا امرء
القيس شاعر ولذلك لان المحمول فى الاول هو قولنا كان شاعر على
سبيل الاجتماع فيظن انه يصح حمل كل واحد من لفظتى كان وشاعرا
عليه على سبيل الانفراد وانما يصح الاول لان لفظ كان فيها ناقصة
وهى جزء المحمول والمجموع قضية دالة على كونه فى الزمان الماضى شاعرا
ولا يصح الثانى لان افراد لفظة كان يدل على انها اخذت تامة وهى
المحمول نفسه فكانه يقول حصل امرء القيس ولا يصح الثالث لان
لان حذف لفظة كان يدل على انها اخذت رابطة لا دلالة لها
الا على الارتباط المحض والمحمول هو شاعر وحينئذ لا فرق بين قولنا كان

شاعرًا وبين قولنا هو شاعر على هذا التقدير ويلزم منه حمل الشاعر
على امرء القيس الذى ليس بموجود الان لان الميت لا يوجد اصلا
فضلا عن ان يكون شاعرا والمثال الثانى انا اذا قلنا ان الخمسة زوج
وفرد وصح فيظن انه يصح قولنا الخمسة زوج الخمسة فرد على قياس
انا اذا قلنا العسل حلو واصفر وصح فيصح قولنا العسل حلو العسل
اصفر واشار بقوله وربما كان الانتقال على العكس من هذا الى القسم
السادس ومثل بان يظن اذا قلنا امرؤ القيس شاعر جيد وصح على
تقدير كونهما وصفين متباينين صح ايضًا على تقدير كونهما معًا
وصفًا واحدا ثم قوله وهذا ايضا يناسب ما يكون الغلط فيه بسبب
المعنى من وجه وذلك الوجه هو اغفال توابع الحمل الذى يجى ذكره
فى الاغلاط المعنوية فان جيد المطلق اذا حمل بدل الجيد فى الشاعر
فقد اغفل ما يتبع الحمل المحمول وكان الحمل كحمل الموجود المطلق
بدل الموجود بالقوة فى مثالنا المذكور لكنه ههنا يكون بشركة
اللفظ وذلك لان هذا الغلط انما حدث من قولنا هو شاعر جيد
وليس من شرط اغفال توابع الحمل ان يحدث من تركيب لفظى
متقدم قوله وهذه مغالطات مناسبة للفظ اشارة الى الاقسام
المذكورة الا انه لم يذكر من الستة والاربعة وسيشير الى الثانى
والثالث الباقيين منها قوله وقد يقع الغلط بسبب المعنى الصرف
مثل ما يقع بسبب ايهام العكس فبسبب اخذ ما بالعرض مكان ما

بالذات

بالذات واخذ لاحق الشيء مكان الشيء ويأخذ ما بالقوة مكان
ما بالفعل وباغفال توابع الجمل المذكورة وقد عرفت ذلك
يريد به القسم الثاني من الاغلاط المتعلقة بافراد المقدمات وهو
الذي يكون السبب فيه معنويا فقوله وقد يقع الغلط بسبب المعنى
عطف على قوله فانه يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الالفاظ
واعلم ان الاغلاط المعنوية لا يتصور ان يقع في الحدود التي هي
المفردات كما مر في صدر الكتاب فاذن هي مما يقع في التاليف والتاليف
يكون اما في القضايا والذي يكون بين القضايا انفسها فهو اما قياسي
واما غير قياسي والواقع في التاليف القياسي قد مر ذكرها واما
التي يقع في القضايا انفسها وهي المتعلقة بالمقدمات فهي التي يريد
ان يذكر ههنا وهي بلشه لا غير لان التاليف يقع اما بين جزئين يستحق
احدهما لان يحكم عليه والاخر لان يحكم به واما بين جزئين لا يستحقان
لذلك والغلط في الاول لا يتصور الا ان يكون الترتيب غير صحيح بان
جعل المحكوم عليه محكوما به والمحكوم به محكوما عليه والسبب في
ذلك ايهام العكس واما الثاني فلا يخ اما ان يكون الماخوذ بدل
ما يستحق لان يكون جزءا من القضية شيئا من معروضاته او عوارضه
او لا يكون كذلك بل شيئا مشابها له او على وجه آخر غير الوجه
الذي يجب والاول هو اخذ ما بالعرض مكان ما بالذات وذلك
لان الحكم يتعلق بالذات بما يستحق لان يكون جزءا من القضية وما يعرض

لمعروضاته وعوارضه والثاني هو سوء اعتبار الحمل لا يكون فيها
كما ينبغي مطلقا وقد بقي من اسباب الغلط قسم واحد وهو الواقع
بين القضايا لا بتالف منها قياس وهو المسمى بجميع المسايل في
مسيئلة واحدة ولم يذكره الشيخ لانه غير متعلق بالقياس
ويعود الى الشرح فيقول قد ذكر الشيخ في الغلط المعنوي الصرف
خمسة اشياء الاول ايهام العكس والثاني اخذ ما بالفرض
مكان ما بالذات وهما القسمان المذكوران من الثلاثة والثالث
اخذ لاحق الشيء مكانه وهو من باب اخذ ما بالعرض مكان ما
بالذات كما مر في النهج السادس والرابع اخذ ما بالقوة مكان ما
بالفعل وعكسه يجري مجراه والخامس اغفال توابع الحمل وهي
الامور المتعلقة بالمحمول كما مر بالرابطة والجهة والسور وغير ذلك
مما يعم احوال الحكم في القضية وهذان القسمان من جملة سوء اعتبار
الحمل وانما اورده الشيخ هكذا لانه في هذا المختصر لم يتعرض لبيان
الحصر على ما في ساير كتبه قوله فيجد اصناف المغالطات منحصرة
في اشتراك اللفظ مفردا او مركبا في جوهره او هيئة وتصريفه
وفي تفصيل المركب وتركيب المفصل ومن جهة المعنى في ايهام
العكس واخذ ما بالعرض مكان ما بالذات واحد للاحق واغفال
توابع الحمل ووضع ما ليس بعلة علة والمصادرة على المطلوب
الاول وتحريف القياس وهو الجهل بقياسية لما ذكر اسباب الغلط

عاد

١٥٦

عاد الى عدها ليسهل الضبط فاشار ههنا الى القسم الثاني من اللفظية
التي لم يذكرها فيما مضى بقوله اوهيئة وتصريفه ولم يذكر في المعنوية
قسما مما ذكره فيما مر وهو اخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل وذلك
ايضا مما يدل على انه لا يتعرض لبيان الحصر قوله فان شئت فادخل
اشتباه الاعراب والبناء واشتباه الشكل والاعجام في باب
المغالطات اللفظية وهذه اشارة الى القسم الثالث من اللفظية قوله
ومن التفت لفت المعنى وهي ما يحمله اللفظ ثم راعى في اجزاء القياس
معاني الالفاظ وراعاها بتوابعها لم يخل بها فيما يتكرر في المقدمتين
او يتكرر في المقدمتين والنتيجة وراعى شكل القياس وعلم اصناف
القضايا التي عددناها ثم عرض ذلك على نفسه عرض الحاسب على
ما يعقده على نفسه معاودا ومراجعا فغلط فهو اهل لان يهجر
الحكمة وتعلمها وكل ميسر لما خلق له يقال التفت لفتا اي نظر اليه
يريد من عرف الاصول المذكورة واحكمها امن من الغلط فان سبب
الغلط بالاجمال هو الاهمال ببعض شرائط الصحة ووازن بين
شرائط الصحة واسباب الغلط بقول ملخص وهو انه اذا لاحظ المعنى
وهجر ما يحمله اللفظ الذهنية وما قد رسخ من احوالها في الخيال وبالجملة
اذا ترك اعتبار اللفظ وجرد المعنى عن الشوائب اللفظية امن من
الاغلاط اللفظية واذا راعى اجزاء القياس مفصلة بتوابعها امن
من الاغلاط المتعلقة بالمقدمات واذا لم يخل بتكرار الحدود في

المقدمتين والنتيجة ومن من وضع ما ليس بعلة علة ومن المصادرة
على المطلوب واذا راعى شرائط القياس امن من الغلط المتعلق
بصورته واذا عرف ان المقدمات من اى الاصناف المذكورة فى
النهج السادس هى وراعى شرائطها امن من الغلط المتعلق بمادته
ثم ان من غلط بعد رعاية هذه الشرائط وتكرار المعاودة الى العقد
كل واحد منها فهو ليس بمستعد لادراك العلوم النظرية ولتعلمها
وحسبنا الله نعم الوكيل وهو المعين والموفق
نعم المولى ونعم النصير تم المنطق من شرح
الاشارات والحمد لله رب العالمين وصلوته
على خير خلقه محمد المصطفى وعترته الطاهرين
تمت تمام شد

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ هذه اشارات الى اصول وتنبيهات على جمل يستبصر بها من تيسر له ولا ينتفع بالاصرح منها من تعسر عليه والتكلان على التوفيق وانا اعيد وصيتي واكرر التماسي وان يضن بما يشتمل عليه هذه الاجزاء كل الضن على من لا يوجد فيه ما اشترطه في اخر هذه الاشارات ثم ان هذين النوعين من الحكمة النظرية اعني الطبيعي والالهي لا يخلوان عن انغلاق شديد واشتباه عظيم اذ الوهم يعارض العقل في ماخذهما والباطل يشاكل الحق في مباحثهما ولذلك كانت مسائلهما معارك للاراء المتخالفة ومصادم للاهواء المتقابلة لا يرجى ان يتطابق عليها اهل الزمان ولا يكاد يتصالح عليها نوع الانسان والناظر فيهما يحتاج الى مزيد تجريد للعقل وتمييز الذهن وتصفية للفكر وتدقيق للنظر وانقطاع عن الشوائب الحسية وانفصال عن الوساوس العادية فانه من تيسر له الاستبصار فيهما

فقد فاز فوزا عظيما والا فقد خسر خسرانا مبينا لان الفايز بها
مترق الى مراتب الحكماء المحققين الذينهم افاضل الناس والخاسر بها
نازل في منازل المتفلسفة المقلدين الذين هم اراذل الخلق ولذلك
وصى الشيخ بحفظ هذا القسم من كتابه كل التحفظ وامر بالضن به كل
الضن وانا اسال الله تعالى الاصابة في البيان والعصمة من الخطاء و
الطغيان واشترط على نفسي ان لا اتعرض لذكر ما اعتمده فيما اجده
مخالفا لما اعتقده فان التقرير غير الرد والتفسير غير النقد والله
المستعان وعليه التكلان النمط الاول في تجوهر الاجسام
قال الفاضل الشارح النهج الطريق الواضح والنمط ضرب من البسط
وانما وسم ابواب المنطق بالنهج وابواب هذين العلمين بالنمط لان
المنطق علم يتوصل منه الى ساير العلوم فكانت ابوابه انهاجا وهذه
مقصوده بذاتها فكانت انماطا وقال الجوهر يطلق على الموجود لا في
موضوع وعلى حقيقة الشيء وذاته والتجوهر بالمعنى الاول صيرورة
الشيء جوهرا وبالمعنى الثاني تحقق حقيقته فالمراد بتجوهر الاجسام
ليس هو الاول لانها ليست مما لا يكون جواهر فتصير جواهر بل هو الثاني
فان المقصود تحقق حقيقتها اهي مركبة من اجزاء لا تتجزى ام من المادة
والصورة واعلم ان هذا النمط يشتمل على مباحث بعضها طبيعية و
بعضها فلسفية وذلك لان المعلم الاول ابتداء في تعليمه بالطبيعيات
التي هي اقدم الاشياء بالقياس الينا وختم بالفلسفيات التي هي اقدمها

المقصود ... بيان تركيبه ... والصورة

المطلوب

اي ... الباحث ... المتعلقات ... العلمين

منها فى الوجود و بالقياس الى نفس الامر متدرجا فى التعليم من مبادى
المحسوسات الى المحسوسات ومنها الى المعقولات وكان موضوع
الطبيعيات الجسم الطبيعى المتألف من المادة والصورة فصارت
مباحث المادة والصورة التى يبتنى عليها العلم مصادرات فيه ومسائل
من الفلسفة الاولى وكانت هى ايضا فى الفلسفة الباحثة عنها مبتنية
على مسائل اخرى طبيعية كنفى الجزء الذى لا يتجزى وتناهى الابعاد
والشيخ اراد ان يبتدى بالطبيعيات ايضا ولكن يشترط ان يرفع منها
هذه الحوالات من احد العلمين الى الاخر المقتضية لتحير المتعلم فلزمه
ان يقصد الابحاث المتعلقة باثبات المادة والصورة واحوالهما
اولا ولما قصدها لزمه ان يبين ما يبتنى تلك الابحاث عليه من
المسائل الطبيعية قبلها فوجب عليه ان يصدر الكلام بنفى الجزء
الذى لا يتجزى لان اخر ما يحل اليه مقاصده الذى لا يبتنى على مسئلة
يقتضى حوالة اخرى فصار هذا النمط بهذا السبب مشتملا على مباحث
مختلطة من العلمين وقبل الخوض فى المقصود نقول الجسم يقال
بالاشتراك على الطبيعى المعلوم وجوده بالضرورة وهو الجوهر
الذى يمكن فيه الابعاد الثلثة اعنى الطول والعرض والعمق وعلى
التعليمى وهو الكم المتصل الذى له الابعاد الثلاثة والمراد ههنا
هو الاول فانه موضوع العلم الطبيعى وقد زيف الفاضل الشارح
حده المذكور اما اولا فبان الجوهر ليس جنسا لما تحته واحال بيانه

١٦١

لكونها عدمية والعدمي لا يجوز ان يكون جزءا للموجود

على سائر كتبه واما ثانيا فبان قابلية الابعاد ليست بفصل لانها لو كانت
وجودية لكانت عرضا اذ هي نسبة ما ويلزم من كونها عرضا احتياج
محلها الى قابلية اخرى لها وايضا يلزم ان يكون الجسم متقوما بالعرض
والجواب عن الاول انه انما ابطل كون الجوهر جنسا في كتبه بان اخذ
مكان الجوهر الموجود لا في موضوع وابطل كونه جنسا وهو لازم
من لوازم الجوهر ولا شك في ان لازم الجنس لا يكون جنسا وعن
الثاني انه ابطل كون قابلية الابعاد فصلا وهي ليست بفصل لانها
لا تحمل على الجسم بل الفصل هو القابل للابعاد المحمول على الجسم وهو
شيء ما من شانه قبول الابعاد فظهر انه في هذا التزييف مغالط ثم
افاد ان الجسم يكون اما مؤلفا من اجسام مختلفة كالحيوان او غير
مختلفة كالسرير واما مفردا ولا شك في انه قابل للانقسام فلا يخلو
اما ان يكون الانقسامات الممكنة حاصلة بالفعل فيه او لا يكون وعلى
التقديرين فاما ان يكون متناهية او غير متناهية قال فههنا احتمالات
اربعة اولها كون الجسم متالفا من اجزاء لا تتجزى غير متناهية وهو
ما ذهب اليه قوم من القدماء واكثر المتكلمين من المحدثين وثانيها
كونه متالفا من اجزاء لا تتجزى غير متناهية وهو ما التزمه بعض
القدماء والنظام من متكلمي المعتزلة وثالثها كونه غير متالف
من الاجزاء بالفعل لكنه قابل لانقسامات متناهية وهو ما اختاره
محمد الشهرستاني في كتاب له سماه بالمناهج والبينات هكذا قال

الشارح فی کتابه الموسوم بالجوهر الفرد ورابعها کونه غیر متالف من
اجزاء بالفعل لکنه قابل لانقسامات غیر متناهیة وهو ما ذهب الیه
جمهور الحکماء ویرید الشیخ ان یثبته واما الجسم المؤلف فسیجیء القول
فیه ان شاء الله تعالی وهم واشارة قال الفاضل الشارح ان الشیخ یرید
بالوهم فی هذا الکتاب المذهب الباطل او السوال الباطل وذلک لان العقل
قد یعرض له الغلط من قبل معارضة الوهم ایاه فتسمیة الرای الباطل بالوهم
تسمیة المسبب باسم السبب مجازا وقد مر انه یسمی الفصل المشتمل علی حکم
یحتاج فی اثباته الی برهان بالاشارة والفصل المشتمل علی حکم یکفی فی
اثباته تجرید الموضوع والمحمول عن اللواحق او النظر فیما سبقه من
البراهین بالتنبیه ولما اراد فی هذا الفصل ابطال الرای الاول من الاربعة
المذکورة فعبر عنه بالوهم وعن ابطاله بالاشارة قوله من الناس من
یظن ان کل جسم ذو مفاصل فقوله کل جسم ذو مفاصل قضیة والجسم هو
الطبیعی المذکور والمفاصل هی المواضع التی ینفصل ویتصل الجسم
عندها وهی مواضع باعیانها عند مثبتی الجزء لا یمکن ان ینفصل
الجسم عند غیرها فشبهها بمفاصل الحیوان فسماها باسمها قوله
ینضم عندها اجزاء غیر اجسام تتالف منها الاجسام وزعموا ان تلک
الاجزاء لا تقبل الانقسام لا کسرا ولا قطعا ولا وهما ولا فرضا وان الواقع
منها فی وسط الترتیب یحجب الطرفین عن التماس ذکر للاجزاء احکاما
اربعة اولها انها لیست باجسام والثانی ان الاجسام تتالف منها والثالث

انها

انها لا تقبل الانقسام اصلاً والرابع ان الواقع منها في وسط الترتيب
يحجب الطرفين عن التماس وهذه احكام مسلّمة من اصحاب هذا الراى
اورد الاول منها لتقرير الذى هو مذهبهم والباقية لتمهيد المباء بناقضهم به على ما ينبغي
ان يفعله ناقضوا الاوضاع وفي الحكم الثالث اشار الى وجوه الانقسامات
الممكنة وهي ثلاثة وذلك لان الاجسام اما ان تقبل الانفصال والانفكاك
والتشكل بعسر كالاشياء الصلبة او بسهولة كالاشياء اللينة واما ان لا
تقبل كالفلك عند الحكماء وقد ينقسم الاول بالكسر والثاني بالقطع
والثالث بالوهم والغرض والفايدة في ايراد الغرض ان الوهم ربما يقف
اما لانه لا يقدر على استحضار ما ينقسم لصغره او لانه لا يقدر على الاحاطة
بما لا يتناهى والغرض العقلي لا يقف لتعلقه بالكليات المشتملة على
الصغير والكبير والمتناهي وغير المتناهي والعبارة هاهنا في النسخ مختلفة
ففي بعضها هكذا لا كسرا او لا قطعا ولا وهما وفرضا وفي بعضها بحذف
لفظة لا عن القطع وفي بعضها باثباتها ايضا في الفرض والاول اصح
لانه لم يفرق بين القسمة الوهمية والفرضية في موضع من الكتاب
قوله ولا يعلمون ان الوسط اذا كان كذلك يلقى كل واحد من الطرفين
منه شيئاً غير ما يلقاه الاخر وانه ليس ولا واحد من الطرفين يلقاه
باسره هذا ابتداء شروع في النقض وانما اخذه من الحكم الرابع و
بيانه ان الاوسط الحاجب للطرفين عن التماس لا يخلو اما ان لا
يلاقي الطرفين او يلاقيهما فان لاقاهما فاما بالاسر او لا بالاسر

فهذه اقسام ثلاثة والاول ينافى كونه حاجبا لهما وايضا يناقض الحكم
الثانى وهو تألف الاجسام من هذه الاجزاء لان التألف لا يتصور
الا بعد ملاقاة الاجزاء والثانى ايضا ينافى كونه حاجبا لهما عن التماس
وايضا يقتضى تداخل الاجزاء وهو محال فى نفسه ومناقض للحكم
الثانى ومع جميع ذلك مستلزم للمط كما سياتى والثالث يقتضى التجزية
والشيخ لم يذكر القسم الاول والثانى اولا وهما ان لا يلاقى الطرفين
او يداخلهما لان الخصم لم يذهب اليهما فبادر الى ذكر القسم الثالث
الذى نعيد النقض بقوله لقى كل واحد من الطرفين منه شيئا غير
ما يلقاه الاخر وقد تمت بذلك حجته على الخصم ثم رجع بعد ذلك
الى اثبات القسم الثالث بابطال نقيضه المشتمل على القسمين المتروكين
اعنى الاول والثانى فكان نقيضه قولنا اليس كل واحد من الطرفين
يلقى من الوسط شيئا غير ما يلقاه الاخر وهو مما يصدق مع عدم
الملاقاة ومع الملاقاة بالاسر ثم ترك الاول لان احالته اظهر وصرح
برفع الثانى بقوله وانه ليس ولا واحد من الطرفين يلقاه باسره وانما
خصه بالذكر لانه مذهب لبعضهم كما سياتى ذكره ولانه مع احالته
مستلزم للمط وانما رجع الى اثبات القسم الثالث مع ان المناقضة
قد تمت لانه لا يريد الاقتصار على نقض الخصم بل يقصد ابطال هذا
الراى فى نفس الامر فالواجب عليه ان يبطل جميع الاحتمالات
وان لم يذهب اليها ذاهب قوله وانه بحيث لو جوز مجوز فيه مداخلة

للوسط

للوسط حتى يكون مكانهما او حيزهما او ما شئت فسمه واحدا لم يكن له
بدّ من ان ينفذ فيه يريد بيان احال القسم الثانى وهو القول
بالمداخلة ففسره اولا باتحاد المكانين او الحيزين واعلم ان المكان
عند القائلين بالجزء غير الحيز وذلك لان المكان عندهم قريب
من مفهومه اللغوى وهو ما يعتمد عليه المتمكن كالارض
للسرير والاعتماد عندهم هو ما يسميه الحكيم ميلا واما الحيز
فهو عندهم الفراغ المتوهم المشغول بالمتحيز الذى لو لم يشغله
لكان خلاء كداخل الكوز للماء واما عند الشيخ والجمهور من
الحكماء فهما واحد وهو السطح الباطن من الحاوى المماس للسطح
الظاهر من المحوى فلما لم تكن المنازعة فيه مفيدة ههنا وكان
المفهوم من المكان او الحيز المذكور معلوما غير محتاج الى بيان
اشار اليه بقوله مكانهما او حيزهما او ما شئت فسمه لئلا يناقش
فى العبارة والمعنى ان الطرف لو جوز مجوز ان يداخل الوسط فلا بد
من ان ينفذ فى الوسط قوله فيلقى غيرها لقيه والقدر الذى لقيه دون
اللقاء المتوهم للمداخلة اى فيلقى الطرف حال النفوذ من الوسط
غير ما لقيه حال المماسة قبل النفوذ والقدر الذى لقيه حال المماسة
قبل النفوذ دون اللقاء المتوهم حال النفوذ للمداخلة والمراد بيان
مغايرة الملاقى فى الحالين من الجانبين فانه يقتضى قسمة الوسط
بقسمين ويمكن ان يفهم من قوله فيلقى غيرها لقيه انه يلقى حال النفوذ

فى الوسط قبل تمام المداخلة غير ما القيه حال المماسة قبل النفوذ
والقدر الذى لقيه حال النفوذ غير ما يلقاه عند تمام المداخلة
وهو اللقاء المتوهم للمداخلة وذلك يقتضى قسمة الوسط بثلاثة
اقسام والفاضل الشارح فسره على هذا الوجه ثم طعن فيه بان
هذا البيان اقناعى لا برهانى واقول هذا التفسير يقتضى ان يكون
للنفوذ الذى هو حركة ما اول وهو حال المماسة ووسط وهو
حال الذى بعد المماسة وقبل تمام المداخلة واخر وهو حال تمام
المداخلة وهذا انما يصح على راى نفاة الجزء وهو ان تكون الحركة متصلة
فى ذاتها قابلة للانقسامات واثباته مبنى على نفى الجزء ولا يصح على
راى مثبتيه فان المتحرك لا يمكن ان يلاقى بالحركة الواحدة عندهم
شيئا منقسما فلا يكون للنفوذ فى الجزء الواحد وسط مسبوق بحالة
وملحوق باخرى فاذن هذا الكلام على التفسير الثانى لا يكون اقناعيا
بل يكون مشتملا على مصادرة على المطلوب قوله واللقاء المتوهم
للمداخلة يوجب ان يكون ملاقى الوسط ملاقيا للطرف الآخر
ملاقاة الوسط له وان لا تتميز فى الوضع اذ لا فراغ عن لقائه فح
لا يكون ترتيب ووسط وطرف ولا ازدياد حجم فان كان شىء من
ذلك لم يكن ما يكون عند توهم المداخلة من الملاقات بالاسر
بل بقى فراغ وانقسم ما يتلاقى اى المداخلة التامة تقتضى ان
يكون الطرف الملاقى للوسط بعينه ملاقيا للطرف الاخر المداخل

اياه

اياه فانهما متلاقيان بالاسر وحينئذ يرتفع الامتياز في الوضع
بين المتداخلين والوضع ههنا هو كون الشيء بحيث يشار اليه
اشارة حسية وذلك لان الاشارة الحسية الى احدهما يكون بعينها
اشارة الى الاخر اذ لا فراغ عن لقاءه وعلى هذا التقدير لا يكون
ترتيب ووسط وطرف اى هذا الفرض يناقض الحكم الرابع
المذكور للجزء ولا ازدياد حجم اى يناقض الحكم الثاني ايضا وان كان
شيء من ذلك اى ان كان احد الحكمين المذكورين صحيحا لم تكن الملاقاة
بالاسر وحينئذ يناقض الحكم الثالث فينقسم الجزء والحاصل ان تجويز
المداخلة يناقض الاحكام الثلاثة المذكورة جميعا وتلخيص هذا
الكلام ان القول بالاجزاء يستلزم القول باحد ثلثة اشياء اما
امتناع ملاقاتها او ملاقاتها بالكل او بالبعض وذلك يستلزم
القول باحد ثلاثة اشياء اما امتناع تالف الاجسام منها او عدم
امتيازها في الوضع او تجزيتها وهذه محال فالقول بها محال فهذا
تقرير هذه الحجة والفاضل الشارح اورد من حجج مثبتي الاجزاء معارضا
لها وهي ان الحركة موجودة غير قارة وينقسم الى ما مضى والى ما يستقبل
وهما غير موجودين والى ما في الحال ولولا وجوده لما كانت الحركة موجودة
وهو ان انقسم لم يكن جميعه موجودا لكونه غير قار فاذن لا ينقسم ولا
ينقسم ما به يقطع المتحرك من المسافة والا لانقسم ما في الحال من
الحركة فهو اذن جزء لا يتجزى وينحل هذا الشك عند تحقيق اتصال

المقادير على ما سياتى ان شاء الله تعالى وهم وتنبيه ومن الناس
من يكاد يقول بهذا التاليف ولكن من اجزاء غير متناهية يريد ابطال
الاحتمال الثانى المنسوب الى النظام وغيره من الاحتمالات الاربعة
المذكورة وهولاء لما وقفوا على حجج نفاة الجزء ولم يقدروا على ردها اذعنوا
لها وحكموا بان الجسم ينقسم انقسامات لا تتناهى لكنهم لم
يفرقوا بين ما هو موجود فى الشىء بالقوة وبين ما هو موجود فيه
مطلقا فظنوا ان كل ما يمكن فى الجسم من الانقسامات التى لا تتناهى
فهو حاصل فيه بالفعل فحكموا باشتماله على ما لا يتناهى من الاجزاء
صريحا وهذا الحكم ينعكس عكس النقيض الى ان كل ما لا يكون
حاصلا فى الجسم من الانقسامات فهو لا يمكن ان يحصل فيه
ثم انهم معترفون بوجود كثرة فى الجسم وان الكثرة انما تتالف من
الاحاد وان الواحد من حيث هو واحد لا ينقسم فاذن قد تحصل
من اقوالهم مقدمتان هما ان الجسم يشتمل على اشياء غير منقسمة
وكل ما يشتمل عليه الجسم ولا يكون منقسما فانه لا يقبل القسمة
فينتج فالجسم يشتمل على اشياء لا تقبل قسمة وهذا هو القول
بالجزء الذى لا يتجزى وقد لزمهم وان لم يصرحوا به الا ان القائلين
به يقولون باجزاء متناهية وهولاء يذهبون الى ما لا يتناهى
فهولاء كادوا ان يقولوا بهذا التاليف ولكن من اجزاء غير
متناهية قيل وقد شاطر الفريقان فلما الزم اصحاب المذهب

الاول

الاول اصحاب هذا المذهب وجوب وقوع قطع مسافة محدودة
في زمان غير متناه في الجسم جوزوا تداخل الاجزاء ولما الزم هولاء
اصحاب المذهب الاول تحرك الجزء القريب من مركز الرحى عند
حركة الجزء البعيد وقطعه مسافة مساوية لجزء واحد لكون
القريب ابطأ منه ارتكبوا القول بسكون البطيء في بعض زمن حركة
السريع ولزمهم من ذلك القول بانفكاك الرحى عند الحركة فاستمر
التشنيع بين الفريقين بالطفرة وتفكك الرحى على ما هو المشهور
قوله ولا يعلم ان كل كثرة كانت متناهية او غير متناهية فان الواحد
والمتناهي موجودان فيها قال الفاضل الشارح الكثرة تقع بالاشتراك
على العدد نفسه وعلى ما يكون بالقياس الى قلة ما كثرة والاولى
من مقولة الكم والثانية من مقولة المضاف والواحد على التقديرين
موجود فيها اما المتناهي ان اراد به المتناهي في المقدار فلا يكون
موجودا في كل كثرة لان الكثرة يقع على المجردات ايضا وان اراد به
المتناهي في العدد فلا يكون موجودا في كل كثرة اضافية لان الاثنين
ليس بكثرة اضافية فاذن ينبغي ان تحمل الكثرة على الاضافية حتى
يستقيم الكلام اقول هذه مواخذة لفظية قليلة الفائدة اذ المقصود
واضح قوله فاذا كان كل متناه يوخذ منها مؤلفا من احاد ليس له
حجم ازيد من حجم الواحد لم يكن تاليفها مفيدا لمقدار بل عسى العدد
تفريق كل عدد متناه من الكثرة اذا اخذ مؤلفا فلا يخلو اما ان

١٦٥

ارتكبوا القول بالطفرة ولما الزم هولاء ايضا
وجوب كون المشتمل على ما لا يتناهى غير متناه

حقيقة لانه لا يكون موجودا والاثنين
اذ لا عدد واقل من الكثرة يكون موجودا
في كل كثرة

لايكون حجم ذلك المجموع ازيد من حجم الواحد او يكون وهذان قسمان
والشيخ اشار الى ابطال القسم الاول بان التاليف على ذلك التقدير
لايكون مفيدا لمقدار وذلك لان الحجم لايزداد به ثم قال بل عسى
العدد اى بل عساه لايفيد العدد ايضا ولم يقل بل العدد قال
الفاضل الشارح وذلك لوقوع الظن بانه يفيد زيادة العدد و
ان لم يكن يفيد زيادة المقدار وفي التحقيق ليس يفيدها ايضا
لان الاجزاء اذا كان مقدارها مساويا لمقـ ... حدمنها يكون
في الحيز الواحد وحينئذ يستحيل ان يقع الامتياز بينها بنفس
الجسمية او بشيء من لوازمها اذ لا يختلف الحجم ولا بشيء من العوارض
لانها متساوية النسبة الى جميعها واذ لا امتياز اصلا فلا تعدد
الا ان الشيخ لما لم يكن محتاجا الى هذا البيان لم يجزم بالنفي والاثبات
بل بنى الامر على التجويز واقول عدم الامتياز في الوضع لا يستلزم
عدم الامتياز بالعوارض فان النقط التي هي اطراف انصاف اقطار
الدائرة يجتمع عند المركز بحيث لا تتمايز في الوضع وتختلف احوالها
العارضة بحسب محاذاتها للخطوط المختلفة وتكون متعددة بتلك
الاعتبارات والحق في ذلك ان التعدد من لواحق التغاير والتغاير
قد يكون عقليا وقد يكون وضعيا وعند التداخل يرتفع التغاير
الوضعي دون العقلي فيرتفع التعدد الوضعي دون العقلي فلذلك
حكم الشيخ بارتفاع التعدد على سبيل التجويز قوله وان كان كثرة

متناهية

متناهية منها جم فوق جم الواحد وامكنت الاضافات بينها في
جميع الجهات حتى كان جم في كل جهة فكان جم هذا هو القسم الثاني
من القسمين المذكورين واراد ان يؤلف من كثرة متناهية جسما
ذا طول وعرض وعمق وذلك ممكن على تقدير ازدياد الجم بازدياد
الاجزاء وانما يتاتى باضافة بعض الاجزاء الى بعض في الجهات
الثلث حتى يصير المؤلف طويلا عريضا عميقا فيكون جسما وقوله
كان جم في كل جهة ... ان جسم اى حصل جم في كل جهة فحصل جسم
وانما قال ذلك لان الجسم لا يطلق الا على المتصل في الجهات الثلث
والجم يطلق على ما يكون له مقدار ما ممانع لان يدخل فيه آخر مثله
قال الفاضل الشارح ينبغي ان يضم في المتن لفظة وذلك ان يقال
وامكنت الاضافات بينها وبين غيرها في جميع الجهات ولعل هذه
الكلمة سقطت من قلم الشيخ او الناسخ او حذفها الشيخ لدلالة الكلام
عليها اقول ليس الى هذا الاضمار احتياج لان الهاء في قوله
وامكنت الاضافات بينها لا تعود الى الاحاد التي يعود اليها الضمير
في قوله منها والتاليف بين الاحاد انما يحصل بالاضافات بينها
في الجهات لا ان يفرض ولا تاليف للكثرة في جهة ثم يحتاج التاليف
في الجهات الاخر الى غير تلك الكثرة وكان الفاضل الشارح
فسر الاضافة بالنسبة وفهم من امكان الاضافات امكان
النسب بين الجسم الحاصل من الكثرة المتناهية وبين المؤلف من

غير المتناهية في جميع الجهات وذلك بعيد عن الصواب لقوله
بعد ذلك حتى كان حجم في كل جهة فان النسبة انما يكون بعد
صيرورتها جسما لا قبلها والاصوب ان يفسر الاضافة بضم
بعض الاجزاء الى بعض كما ذهبنا اليه واعلم ان الشيخ لو اقتصر
على هذا القدر لكفاه في مناقضة القائلين بان كل جسم يتالف
مما لا يتناهى وذلك لان الجسم الذى الف قد تالف مما يتناهى
لكنه لم يقنع بذلك بل قصد بيان ان الاجسام المتناهية
المقادير لا يتالف مما لا يتناهى اصلا قوله كان نسبة حجمه
الى حجم الذى احاده غير متناهية نسبة متناهي القدر الى
متناهي القدر هذا تال لقوله ان كان لكثرة متناهية منها حجم
فوق حجم الواحد الى قوله فكان جسم والجميع شرطية متصلة
وذهب الفاضل الشارح الى ان قوله فكان جسم كان نسبة
حجمه الى حجم الذى احاده الى قوله متناهي القدر قضية واحدة
موضوعها الجسم ومحمولها قضية اخرى هي قوله كان نسبة
حجمه نسبة متناهي القدر ولفظة كان رابطة والمجموع تال
للمقدم المذكور والاظهر ما ذكرناه وتقدير الكلام ان يقال
ان كان حجم الاجزاء المتناهية ازيد من حجم واحد منها وحصل
من تاليفها في الجهات الثلث جسم كان نسبة ذلك الجسم الى
جسم آخر متناهي القدر مؤلف من اجزاء غير متناهية نسبة شيء

متناهي

متناهى القدر الى شىء متناهى القدر واعلم انه لم يعتبر النسبة
من المؤلف من الاجزاء المتناهية وبين ساير الاجسام الابعد
ان صيّره جسمًا وذلك لان النسبة لا تقع بين ما لا يكون من
نوع واحد كالجسم والسطح او الخط مثلا قوله لكن ازدياد الحجم
بحسب ازدياد التاليف والنظم فيكون نسبة الاحاد المتناهية
الى الاحاد الغير المتناهية نسبة متناه الى متناه وهذا خلف محال
هذا استثناء له ... تالى المتصلة المذكورة ويريد بها انتاج
نقيض المقدم وصورة القياس هكذا لو كان الجسم مؤلفا مما
لا يتناهى لكان حجم المؤلف من عدد متناهى من جملة ما لا يتناهى
اما ازيد من حجم الواحد او ليس بازيد منه والثانى باطل لانه
لا يفيد زياده المقدار والاول ايضا باطل لانه لو كان حقا لكان
نسبة حجم الجسم المؤلف من عدد يتناهى فى الجهات الثلاث
الى حجم الجسم المؤلف مما لا يتناهى نسبة متناه الى متناه لكنها كنسبة
الاجزاء فنسبة متناه الى متناه كنسبة متناهى الحجم الى غير متناه وهذا خلف
محال فليس الاول حقا واذا بطل القسمان بطل المقدم وهو
كون الجسم مؤلفا مما لا يتناهى تنبيه اليس اذا اوجب النظر
ان الجسم لا يجوز ان يكون مؤلفا من مفاصل غير متناهية وانه
ليس يجب ان يكون لكل جسم مفاصل متناهية الى ما لا ينفصل
فقد اوجب امكان وجود جسم ليس لامتداده مفاصل بالفعل

امتناع كون الجسم مؤلفا من اجزاء لا تتجزى سواء كانت متناهية
او غير متناهية ثبت ان جميع الانقسامات الممكنة ليست بحاصلة
في الجسم المفرد بل ثبت ان بعض الاجسام غير منقسم بالفعل
مع كونه قابلا للانقسام فهذا هو المط في هذا الفصل وسماه
تنبيها لعدم الاحتياج فيه الى برهان زائد على ما تقدم وانما
اورد القضية الاولى مهملة وهي ان الجسم لا يجوز ان يكون مؤلفا
ولم يقل كل جسم لان الثابت بالبرهان في الفصل الثاني هو ان
الاجسام المتناهية الاقدار لا يجوز ان يكون مؤلفة مما لا يتناهى
فقط ولو جاز وجود جسم غير متناه القدر لجاز وقوع مفاصل
غير متناهية فيه فلما لم يتبين امتناع وجوده بعد لم يحكم بذلك
كليا ولم يحكم ايضا جزئيا لئلا يوهم كذب الكلية فاهملها وسيصير
الحكم بعد بيان امتناع وجود جسم غير متناه القدر كليا قال
الفاضل الشارح انه قال في القضية الاولى لا يجوز ان يكون الذي
هو في قوة قولنا يجب ان لا يكون وفي الثانية ليس يجب ان يكون
وذلك لان تركب الجسم من اجزاء غير متناهية ممتنع ان يكون
ومن المتناهية غير ممتنع ان لا يكون فلا جرم حكم في الاولى
بالامتناع وفي الثانية بالامكان العام اقول انه لم يقل في
الثانية لا يجب تركب الجسم من اجزاء متناهية مطلقا بل قال
لا يجب تركبه من الاجزاء المتناهية التي لا تتجزى ويدل عليه قوله

الى

١٦٨

الى ما لا ينفصل وقد بان امتناع تركيبه منها فكان الواجب ان
ان يقول في هذا القسم ايضا يجب ان لا يكون والصواب ان يقال
انه لما قال في الفصل الثاني ومن الناس من يكاد يقول بهذا التاليف
فكانه قال ومن الناس من يجوز هذا التاليف ثم لما ابطله اورد
ههنا نقيض ذلك وهو الحكم بانه لا يجوز ولما قال في الفصل
الاول ومن الناس من يظن ان كل جسم ذو مفاصل اى يزعم انه
يجب فلما ابطله اورد ههنا نقيضه وهو الحكم بانه لا يجب وبالجملة
فالقضية الاولى مهملة كما مر والثانية جزئية لان قوله ليس
يجب ان يكون لكل جسم في قوة قولنا ليس يجب ان يكون لبعض
الاجسام ولذلك جعل اللازم منها جزئيا وهو قوله فقد اوجب
امكان وجود جسم وذلك يكفيه بحسب غرضه ههنا وذكر
الفاضل الشارح عليه سوالا وهو ان امتناع حصول الانقسامات
التي لا يتناهى بالفعل يقتضي الحكم بوجود جسم لا يكون لامتداده
مفاصل على سبيل الوجوب فلم قال الشيخ فقد اوجب امكان
وجود جسم ولم يقل فقد اوجب وجود جسم واجاب عنه بان
هذا الامكان يحتمل ان يكون عاما وايضا ان كان خاصا فقوله
صحيح وذلك لان الممتنع هو حصول جميع الانقسامات اما حصول
كل واحد منها فليس بواجب ولا ممتنع فاذن ليس في الوجود جسم
معين يجب ان يكون عديم المفاصل الا لمانع خارجي كالفلك

اقول والاظهر انه لما سلب الوجوب عن كون الجسم مركبا عن الاجزاء
لزم امكان كونه غير مركب ولذلك ذكر الامكان قوله بل هو
فى نفسه كما هو عند الحس الحس يحكم باتصال الجسم واثبات
المفاصل على ما ذهب اليه الفريقان امر عقلى غير محسوس
فلما بطل ذلك صح كون الجسم متصلا فى نفس الامر كما هو عند
الحس قوله لكنه ليس مما لا ينفصل بوجه بل يجب ان يكون قابلا
للانفصال ووقوع المفاصل اما بفك وقطع واما باختلاف
عرضين قارين فيه كما فى البلقة واما بوهم وفرض ان امتنع
الفك بسبب اى الجسم الذى حكمنا بكونه عديم الانفصال
ليس مما لا ينفصل بل يجب ان يكون قابلا للانفصال لما مر فى
الفصل الاول واسباب وقوع المفاصل لا يخلو عن الثلاثة
المذكورة فى الكتاب لان الانفصال اما ان يكون موديا الى الافتراق
او لا يكون والثانى يكون اما فى الخارج او فى الوهم مثال الاول
ما با الفك والقطع ومثال الثانى ما باختلاف عرضين ومثال
الثالث ما بالوهم تذنيب اليس اذا لم يكن تاليف من احاد لا تقبل
القسمة وجب ان يكون احد وجوه هذه القسمة لا سيما الوهمية
لا تقف الى غير النهاية وهذا باب لاهل التحصيل فيه اطناب
والمستبصر يرشده القدر الذى نورده لما ابطل الاحتمالين
من الاربعة المذكورة بقى ان الحق احد الاخرين فاشار ههنا الى

بطلان

بطلان احدهما بقوله وجب ان يكون احد وجوه القسمة لاسيما
الوهمية لا تقف الى غير النهاية وهى الرابع الذى هو مذهب الجمهور
من الحكماء ووجوه القسمة هى الثلاثة المذكورة وانما قال لاسيما
الوهمية لان البرهان المذكور فى الفصل الاول لا تفيد الا القسمة
الوهمية وسمى الفصل تذنيبا لان هذا الحكم فرع على ما تقدم قوله
وهذا ا... اى مسئلة الجزء الذى لا يتجزى وما يتبعه من مبا
... اهل العلم قد اطنبوا الكلام فيها والمستبصر
يرشده القدر الذى نورده اى فى هذا الكتاب وفى بعض النسخ
القدر الذى اوردناه تنبيه انك ستعلم ايضا مما علمته من حال
احتمال المقادير قسمة بغير نهاية ان الحركة عليها وزمان تلك
الحركة كذلك وانه لا يتالف ايض مما لا ينقسم حركة ولا زمان
قد حصل من المباحث المذكورة ان الجسم الطبيعى متصل فى نفسه
قابل للقسمة الى غير النهاية ولزم من ذلك كون الكمية القايمة بالجسم
الطبيعى التى هى الجسم التعليمى الذى يدل على مغايرته للطبيعى
تبدله فى الجسم الواحد بحسب تبدل اشكاله ايضا كذلك ولزم
من ذلك كون السطوح التى بها ينتهى الاجسام والخطوط التى
بها ينتهى السطوح ايضا كذلك وجميع ذلك اعنى الاجسام التعليمية
والسطوح والخطوط تسمى مقادير والشيخ نبه على جميع ذلك
تعريضا بقوله من حال احتمال المقادير اذ لم يقل من حال احتمال

الاجسام ولم يذكره تصريحا لانه لم يبين وجودها بعد ثم نبه ان حكم
المتصلات الغير القارة كالحركة والزمان حكم المتصلات القارة
وذلك ليتطابقهما في العقل فان الحركة في مسافة تنقسم بانقسامها
وكذلك زمان الحركة ينقسم بانقسامها فاذن لا حركة مركبة من
اجزاء لا يتجزى ولا زمان ويتبين من ذلك ان قسمة الحركة و
الزمان الى ماض ومستقبل وحال لا يصح لان الحال حد مشترك
هو نهاية الماضي وبداية المستقبل والحدود المشتركة بين
المقادير لا يكون اجزاء لها والا لكان التنصيف تثليثا بل هي
موجودات مغايرة لما هي حدود له بالنوع فاذن قد ظهر فساد
الحجج المذكورة على اثبات الجزء **اشارة** قد علمت ان للجسم مقدارا
ثخينا متصلا. المقصود من هذا الفصل اثبات الهيولى للجسم
فالمقدار بحسب اللغة هو الكمية وبحسب الاصطلاح الكمية المتصلة (هو الكمية م)
الذي يتناول الجسم والسطح والخط والثخن اسم لحشو ما بين
السطوح وللامر الذي يقابل رقة القوام فالثخين يدل بالاشتراك
على ما هو ذو حشو بين السطوح وهو فصل للجسم التعليمي وعلى
ما يقابل الرقيق من الاجسام والمراد ههنا المعنى الاول والاتصال
يدل على معنيين احدهما صفة لشيء لا بقياسه الى غيره وهو
كونه بحيث يمكن ان يفرض له اجزاء تشترك في الحدود والمتصل
بهذا المعنى يطلق على فصل الكم المتصل وعلى الصورة الجسمية

المستلزمة

المستلزم للجسم التعليمي وقد يقال الجسم التعليمي عندما
يطلق المتصل على الصورة الجسمية اتصال ايضا وقد يقال
لهذه الصورة ايضا اتصال وامتداد بالمجاز ويقال للجسم بحسب
ذلك متصل وثانيها ما صفة لشيء بقياسه الى غيره وهو
ايضا بمعنيين احدهما كون المقدار متحد النهاية بمقدار اخر
ويقال لذلك المقدار انه متصل بالثاني بهذا المعنى والثاني
كون الجسم بحيث يتحرك بحركة جسم آخر ويقال لذلك الجسم
انه متصل بالثاني بهذا المعنى والاسم كان بحسب اللغة
للذي بالقياس الى الغير فنقل بحسب الاصطلاح الى الاول
ولما تقرر هذا فنقول المقدار في قول الشيخ مقدار الثخين متصلا
ينبغي ان يحمل على اللغوي لئلا يتكرر المتصل والثخين على ما
هو فصل الجسم التعليمي والمتصل على ما هو فصل الكم
المتصل وح يكون المجموع هو الجسم التعليمي لانه كمية متصلة
ثخينة وانما قدم الثخين لانه اعرف فان القائلين بالجزء
يعترفون بثخانة الجسم ولا يعترفون باتصاله وبتقديم الاعرف
في الاقوال الشارحة اولى والمقدار الثخين المتصل اعني الجسم
التعليمي هو غير الجسم الطبيعي كما مر وذلك لانه يتبدل في
الجسم الواحد بتبدل اشكاله كالشمعة التي يجعل تارة
كرة وتارة مكعبا مثلا وهو امر عارض للجسم فيكون معنى

قوله الشيخ قد علمت ان الجسم الطبيعي شيئا هو الجسم التعليمي
وانما قال قد علمت مع ان اثبات الجسم التعليمي غير مذكور في الكتاب
لانه اثبت بالبرهان كون الجسم متصلا في نفسه كما هو عند الحس
وكان كونه ذا كمية وذا ثخانة امرا بينا غير متنازع فيه ولا يحتاج
الى برهان ومجموع هذه المعاني اعني كون الجسم ذا كمية وثخانة
واتصال هو كونه ذا جسم تعليمي فاذن قد علمت ثبوت ذلك الجسم
فان قيل لم تعرف ان الجسمية شيء مغاير لهذه الامور فانه
ما لم يعرف مغايرتها لها لم يمكن اثباتها قلنا كونه موجودا لا في
موضوع اعني جوهرية او صح شيء له وهو مغاير لهذه
الامور وكونه شيئا من شانه ان يكون ذا جسم تعليمي امر غير جوهرية
وهو فصله الذي يتحصل به جوهريته قوله وانه قد يعرض له انفصال
وانفكاك الانفصال اعم من الانفكاك كما مر ذكره قال الفاضل
الشارح احترز بلفظة قد المفيدة لجزئية الحكم عن الافلاك و
اقول هذا غير مستقيم لان الافلاك قد يعرض لها الانفصال
بلا جد معا اعني الوهمي ولاجل ذلك بيننا ولها هذا البرهان
على ما سيجيء بيانه فالصواب ان يقال انه جعل الحكم جزئيا
لان بعض الاجسام من الفلكيات وغيرها غير منفصل لا
لكونه غير قابل للانفصال بل لعدم اسباب الانفصال الخارجي
فيه ولعدم اعتبار انفصاله بالوهم وذلك واجب لامتناع

حصول

حصول جميع الانفصالات الممكنة فيه على ما مر قوله وتعلم ان
المتصل بذاته غير القابل للاتصال والانفصال قبولا يكون
هو بعينه الموصوف بالامرين يريد بالمتصل بذاته ههنا
الصورة الجسمية وهي التي من شانها الاتصال لذاتها واتصالها
هو كونها بحيث يلزمها الجسم التعليمي فهي ذلك الامتداد الذي
في الشمعة حال كونها كرة ومكعبا ومشكلا بساير الاشكال في
الدليل على ان اسم المتصل قد يطلق على هذه الصورة قول
الشيخ في الشفاء في فصل في ان المقادير اعراض بهذه العبارة
اما الجسم الذي هو الكم فهو مقدار المتصل الذي هو الجسم بمعنى
الصورة ولو حمل المتصل بذاته ههنا الجسم التعليمي الذي هو
المقدار لكان البرهان على اثبات الهيولى بحاله الا ان الحق ما ذكرناه
ويريد بالقابل للاتصال والانفصال الهيولى وانما قيد المتصل
بالذات لان المادة ايضا متصلة ولكن بغيرها اعني بالصورة
وانما قيد القابل للاتصال والانفصال بقوله قبولا يكون هو
بعينه الموصوف بالامرين لان القابل للاتصال والانفصال
يقال بالحقيقة ومن حيث المعنى للذي يقبلهما ويكون بعينه
هو الموصوف بهما وهو المادة لا غير ويقال بالمجاز ومن حيث
اللفظ للذي يطرء عليه احدهما وينتفي بطريانه فلا يكون موصوفا
بالطاري كالصورة التي ينعدم هويتها الاتصالية عند طريان

الانفصال فلا يكون هي بعينها موصوفة بالانفصال فان الاتصال
لا يقبل الانفصال ولا الاتصال لانه لو قبل الانفصال لكان
الشيء قابلا للعدم ولو قبل الاتصال لكان الشيء قابلا لنفسه
قوله فاذن قوة هذا القبول غير وجود المقبول بالفعل وغير
هيأته وصورته قوة الشيء بمعنى امكان وجوده ووجوده
متقابلان فالمغايرة بين قوة الانفصال قبل وجوده اي في
حال الاتصال وبين وجود الانفصال المنافي للاتصال ظاهرة
والموصوف بتلك القوة ليس هو الاتصال على ما سبق فهو
شيء غير الاتصال قابل للاتصال والانفصال وهو الهيولى
فالمقبول هاهنا هو الصورة الجسمية وهيأته الشكل التابع
لوجودها وصورته الجسم التعليمي اللازم لها فانه كالصورة للصورة
الجسمية وهذا ايضا يدل على ان الشيخ انما اراد بالمتصل بذاته
الصورة الجسمية دون المقدار قال الفاضل الشارح قوله فاذن
قوة هذا القبول غير وجود المقبول نتيجة قياس مذكور بالقوة
وذلك انه ذكر ان بعض الاجسام يحدث له الانفصال فينبغي
ان يضاف اليه وكل ما حدث فقوة حدوثه حاصلة قبل حدوثه
وكل ما هو حاصل قبل شيء فهو غير ذلك الشيء حتى ينتج
فاذن قوة قبول الشيء غير وجود ذلك المقبول وانما اقتصر
على المقدمة الاولى لوضوح الباقيتين ثم قال واثبات المادة

لا يمكن

لا يمكن الا بهذه النتيجة لانا ان قلنا الجسم المتصل قد يعرض له
انفصال ولا بد لذلك الانفصال من محل وليس محله الاتصال
فلا بد من شيء آخر كان غير صحيح لان الانفصال عدم الاتصال
عما من شانه ان يتصل والامور العدمية لا تستدعي محلا ثابتا فلا بد
من بيان مغايرة قوة الانفصال لنفس الانفصال ثم بتلك المقدمات
ثم بيان انها ثبوتية بانها من الامور الاضافية التي تستدعي
محلا حتى اذا بينا ان ذلك المحل ليس هو الاتصال ثبت شيء
آخر هو الهيولى واقول في هذا الكلام موضع نظر لان اعدام
الملكات ليست اعداما صرفة فهي تستدعي محالا ثابتة
كالملكات والانفصال لما كان عدم الاتصال عما من شانه
ان يتصل على ما قال فقد اثبت محلا وهو الذي من شانه ان
يتصل والحق ان مراد الشيخ من ذكر مغايرة قوة الانفصال
للانفصال في كلامه هو ادخال ما لا ينفصل بالفعل في الاحتياج
الى القابل ليكون البرهان كليا وايضا التنبيه على وجود القابل للانفصال قبل طريانه وبعده اذ لا يجد ان يوهم
فيظن انه انما يحدث حال الاحتياج اليه من غير ان يستمر وجوده بوجود الانفصال على وجود القابل له
قوله وتلك القوة لغيره ما هو ذات المتصل بذاته الذي عند
الانفصال يعدم ويوجد غيره وعند عود الاتصال يعود مثله
متجددا المتصل بذاته ما دام موجود الذات فهو ذو اتصال
واحد متعين ثم اذا طرأ عليه الانفصال زال ذلك الاتصال الواحد

المتعين فانعدم ذلك المتصل وحدث اتصالان اخران بالشخص
ومتصلان اخران بحسبها فهو عند الانفصال قد عدم ووجد
غيره وعند عود الاتصال يعود مثله متجددا ولا يعود هو بعينه
لان اعاده المعدوم ممتنعة فاذا الشيء الذي فيه قوة الانفصال
الباقي في الاحوال جميعا هو غير المتصل بذاته وهو الهيولى
وتلخيص هذا البرهان ان يقول لما ثبت ان الجسم لا يخلو عن اتصال
ما في ذاته وانه قابل للانفصال حال كونه متصلا فقوة قبول
الانفصال حاصلة له حال الاتصال ونفس الاتصال ليس بقابل
للانفصال على وجه تكون حال كونها اتصالا موصوفة بالانفصال
فاذن للجسم شيء غير الاتصال به يقوى على قبول الانفصال
وهو الذي يتصل وينفصل مرة بعد اخرى فهو الهيولى واعلم
الاهم في هذا الباب ان يعلم انه لا يمكن ان يكون الاتصال و
الانفصال عرضين متعاقبين على شيء هو موضوع لهما وهو
الجسم كما سبق الى اوهام المتكلمين في وجود المادة وذلك
لان ذلك الشيء يجب ان يكون في ذاته غير متصل ولا منفصل حتى
يمكن ان يكون موضوعا للاتصال والانفصال فهو لا يكون من
حيث ذاته بحيث يفرض فيه الابعاد فلا يكون جسما البتة بل هو
المسمى بالمادة ولا بد من انضياف شيء ما متصل بذاته اليه
حتى يصير جسما فذلك الشيء هو الصورة والمجموع هو الجسم

الذي

الذی هو فی نفسه متصل و قابل للانفصال والذین یجعلون
المتصل عرضا علی الاطلاق ینسون ان کون الجسم متصلا فی
نفسه امر ذاتی مقوم للجسم والجوهر لا یتقوم بالعرض وایض
ینبغی ان یعلم ان الوحدة التشخصیة والتعدد الذی یقابلها
ایض لا یعرضان للمادة الا بعد تشخصها المستفاد من الصوره
لیتوقف علی احوال الشبه المبنیة علی اتصاف المادة بالوحدة
او التعدد حسب ماذکره الفاضل الشارح وغیره کقولهم لو کان
تعدد الجسمیة بعد وحدتها مقتضیا لانعدامها ومحوجا الی مادة
توجد فی الحالتین لکان تعدد المادة بسبب الانفصال بعد وحدتها
مقتضیا لانعدام المادة الاولی ومحوجا الی مادة اخری ویتسلسل
الی غیر ذلک من الشبه وذلک لان المادة الموجودة فی الحالتین
لیست موصوفة بنفسها بوحدة ولا بتعدد بل انما یتصف بهما
عند تعاقب الصور والفاضل الشارح عارض الشیخ باقامة حجة
علی نفی الهیولی وهی ان الهیولی علی تقدیر ثبوتها ان کانت متحیزة
فاما علی سبیل الاستقلال فاذن کان حلول الجسمیة فیها جمعا
للمثلین وایض لم تکن هی بالمحلیة اولی من الجسمیة وایض لاحتاجت
الی هیولی اخری واما علی سبیل التبعیة واذن کانت صفة للجسمیة
ولم تکن الجسمیة حالة فیها وان لم تکن متحیزة استحال حلول الجسمیة
المختصة بجهة فیها بالبدیهة وهذه الحجة غیر مشتملة علی اقسام

قوله لانها طبيعة نوعية محصلة تختلف بالخارجات عنها دون
الفصول. قد بينا من قبل ان الطبيعة تكون باي الاعتبارات
مادة وبايها جنسا وبايها نوعا فهذه الطبيعة الموجودة ليست
جنسا لانها ليست بموقوفة على ما ينضاف اليها محصلا اياها
ولا مادة لانها مقولة على الامتدادات الفلكية والعنصرية وغيرها
فهي اذن نوعية محصلة وانما قال نوعية ولم يقل نوع لانها انما
تصير نوعا بانضياف معنى العموم اليها فهي وحدها لا تكون نوعا
بل تكون نوعية وانما ذكر اختلافها بالخارجات دون الفصول
مع كون الطبيعة النوعية لا محالة كذلك لان الشيء الذي يختلف
بالفصول وهو الجنس كالحيوان مثلا يكون مقتضيا في بعض
الصور لشيء كالضحك وهو عند تحصله بفصل كالناطق ولا
يكون مقتضيا في سائر الصور له وكأن هذا الكلام جوابا عن ايراد
نقض الحكم المذكور وهو ان يقال كما كانت الحيوانية مقتضية
للضحك في الانسان دون غيره من سائر الحيوانات فلم لا يجوز
ان يكون الامتداد الجسماني مقتضيا لوجود القابل فيما يقبل
الانفكاك دون غيره من الاجسام فاجاب عنه بان الامتداد
الجسماني الموجود طبيعة نوعية محصلة تختلف بالخارجات
عنها فهي ان اقتضت شيئا اقتضته مع جميع الخارجات عنها وفي
جميع الاحوال بخلاف الحيوانية التي هي طبيعة جنسية غير محصلة

وهي

وهی لایمکن ان یقتضی شیئاً من حیث هی غیر محصلة ثم اذا تحصلت
بشیء انضاف الیها ودخل فی وجودها المحصّل فان اقتضت شیئا
مع ذلک الشیء الغیر الخارج عنها لم یقتضه مع غیره لانها مع غیره
لایکون ذلک المحصّل بعینه والفاضل الشارح اورد الشک اولا
فی ان الجسمیة طبیعة واحدة نوعیة بان ماهیتها غیر معلومة
والاشتراک فی قبول الابعاد الذی هو معلوم لازم لها والاشتراک
فی اللوازم لایقتضی الاشتراک فی الملزومات وناقض بالوجود
الذی یقتضی فی الواجب تجرده عن الماهیة وفی الممکن لایقتضی
ذلک وثانیا بان الحکم بحلول بعض الجسمانیات فی محل لایقتضی
وجوب الحلول بل یقتضی صحة فاذن یمکن ان لایحل فیه البعض
الاخر والجواب عن الاول ان الاحتیاج الی القابل انما یقتضیه
الامتداد من حیث کونه متصلا بذاته قابلا للانفصال والمتصل
بذاته لاینفصل فهذا القدر معلوم ومشترک ومقتض للحکم
وفیه کفایة فلا حاجة بنا الی ما عداه مما لانعلمه وعن المناقضة
ان الوجود لیس من الطبایع الجنسیة والنوعیة علی ما سیجیء
بیانه وعن الثانی ان الطبیعة المذکورة تقتضی وجوب الحلول لما مر
لا الامکان المحتمل لعدم الحلول والشکوک التی اوردها علی
کون الطبیعة الجنسیة مقتضیة لشیء فی بعض الصور دون غیرها
بخلاف النوعیة متعلقة بسوء اعتبار الکلیات وتحل بمراعاة

ماذكرنا فلا فايدة فى التطويل بالاعادة وهم وتنبيه اولعلك تقول
ليس الامتداد الجسمانى الواحد بقابل للانفصال البتة وانما انما
ينفصل الجسم المركب من اجسام بسيطة لا احتمال فيها للانقسام
الا الذى يقع بحسب الفروض والاوهام ومايشبههما قد ذكرنا
فى صدر النمط ان الاجسام اما مفردة واما مؤلفة وذكرنا المذاهب
فى الاجسام المفردة بحسب الاحتمالات الاربعة وبقى حكم المؤلفة
فنقول من المذاهب المتعلقة بهذا الموضع فى الاجسام المؤلفة
مذهب ينسب الى بعض القدماء كذيمقراطيس وغيره وهو قولهم
ان الاجسام المشاهدة ليست ببسائط على الاطلاق بل انما هى
متالفة عن بسائط صغار متشابهة الطبع فى غاية الصلابة و
تالف البسائط انما يكون بالتماس والتجاور فقط والجسم البسيط
الواحد منها لا ينقسم فكا لها اصلا وينقسم وهما للجهة المذكورة
ومقاديرها فى الصغر والكبر واشكالها مختلفة وربما زعم بعضهم
ان مقاديرها متساوية وقد قال الشيخ ابو البركات البغدادى
الى مثل هذا القول فى الارض وحده وذكر الفاضل الشارح
ان القوم ذهبوا الى ان تلك البسائط كرية الشكل وفيه نظر
لان الشيخ حكى فى الفن الثالث من طبيعيات الشفاء انهم يقولون
انها غير متخالفة الا بالشكل وان جوهرها جوهر واحد بالطبع وانما
يصدر عنها افعال مختلفة لاجل الاشكال المختلفة وذكر ان بعضهم

جعل

جعل اشكال المجسمات الخمسة المذكورة فى كتاب اقليدس اشكال
العناصر والفلك ومنهم من خالفهم فى ذلك وذكر اختلافات
كثيرة لهم لا فائدة فى ايرادها وبالجملة هذا المذهب هو بعينه مذهب
مثبتى الاجزاء الا فى تسمية الاجزاء بالاجسام وفى تجويز الانقسام
الوهمى لكن ليس بواجب ان يكون كل قابل للانقسام الوهمى قابلا للانفكاك
وكانت الحجة المذكورة فى اثبات الهيولى مبنية على كون الامتداد
قابلا للانقسام الانفكاكى فاذن لو كانت البسائط غير قابلة
للانفكاك بل انما تتصل بالتماس وتنفصل بزوال التماس
لكان اثبات المادة بالحجة المذكورة متعذرا فهذا الوسم هو هذا
المذهب جسما بسيطا واحدا قوله فان خطر هذا ببالك فاعلم
ان القسمة الفرضية والوهمية او الواقعة بحسب اختلاف
عرضين قارين كالسواد والبياض فى البلقة او مضافين كاختلاف
محاذاتين او موازاتين او مماستين تحدث فى المقسوم اثنينية
ما يكون طباع كل واحد من الاثنين طباع الاخر وطباع الجملة
وطباع الخارج الموافق فى النوع وما يصح بين كل اثنين منها
يصح بين كل اثنين اخرين فيصح اذن بين المتباينين من الاتصال
الرافع للاثنينية الانفكاكية ما يصح بين المتصلين ويصح بين المتصلين
من الانفكاك الرافع للاتحاد الاتصالى ما يصح بين المتباينين
هذا هو التنبيه المزيل لهذا الوسم وهو باعتبار التشابه المذكور

علىها دوجه تعلق بهذا الموضع ان الحجة المذكورة فى نفى الاجزاء انما اقتضت كون كل واحد قابلا للانقسام الوهمى

والامتداد الجسمانى الواحد الذى ذكره الشيخ هو الذى يسمى اصحاب هذا المذهب

فی طبایع تلك البسایط بزعمهم وذلك لان الطبیعة المتشابهة
انما تقتضی حیث كانت شیئا واحدا غیر مختلف فالجزء الواحد
الوهمی من حیث الطبیعة یقتضی ما تقتضیه سایر الاجزاء و
ما تقتضیه الكل وما تقتضیه الخارج عن الكل الموافق له فی
تلك الطبیعة لاشتراك الجمیع فیها ویجب من ذلك تشارك
جمیع هذه الاربعة اما فی الامتناع عن قبول الانفصال و
الاتصال او فی جواز قبولهما والاول ظاهر الفساد فالثانی حق
فان قیل لعل البعض یمتنع عن قبول ذلك بسبب شیء یقارنه
قلنا لا نزاع فی ذلك وقد ذهبنا الی القول به فی الفلك انما المقصود
ههنا هو امكان طریان الفصل والوصل علی الاجسام المفروضة
من حیث طبیعتها المتفقة وذلك یكفینا فی اثبات المادة والشیخ
قد خص القسمة الفرضیة والتی باختلاف عرضین بالذكر
لان اصحاب هذا المذهب یجوزونهما علی تلك البسایط بخلاف
الفكیة وقسم التی باختلاف العرضین الی ما یكون بسبب
عرضین قارین والی ما یكون بسبب عرضین اضافیین واراد
بالقار ما للموضوع فی نفسه وبالاضافی ما للموضوع بحسب
قیاسه الی غیره وانما بسط القول بذكر هذه الاقسام لان الجمیع مما
یجوزونه ثم بین ان كل قسمة من هذه تحدث اثنینیة فی المقسوم
ویكون بعد القسمة طباع كل واحد من ذینك الاثنین وطباع

بمجموعهما

مجموعهما قبل القسمة وطباع ما يخرج منهما اما يوافقهما في النوع
والماهية غير مختلف فيما نقيضه وانما قال طباع كل واحد و
لم يقل طبيعة كل واحد لان الطباع اعم من الطبيعة وذلك لان
الطباع يقال لمصدر الصفة الذاتية الاولية لكل شيء والطبيعة
قد تختص بما يصدر عنه الحركة والسكون فيما هو فيه اولا و
بالذات من غير ارادة ثم ذكر انه يلزم من ذلك ان يكون حكم المتباينين
في قبول الانفصال حكم المتصلين وحكم المتصلين في قبول الانفكاك
حكم المتباينين قوله اللهم الا من عائق خارج عن طبيعة الامتداد
لازم او زائل هو ما اشرنا اليه من ان بعض الاجسام ممتنع عن
قبول الفصل والوصل بسبب خارج من طبيعة الامتداد مقارن
له ويكون لازما كما في الفلك وزائلا كما في الاجسام الصغيرة الصلبة
مثلا وكانه جواب لسوال منهم هكذا اليس جزء الفلك متصلا
عندكم بالجزء الاخر منه مثلا ومنفكا عن العنصر ولا تجوزون
انفصال الجزئين منه واتصالهما بالعنصر مع اشتراك الجميع في
مفهوم الامتداد فلم لا تجوزون مثل ذلك في البسائط المذكورة
فيقال انما نذهب الى ذلك لمانع وهو ان الصورة الفلكية اعني
النوعية امر مقارن للامتداد الجسمي مانع اياه عن قبول الانفصال
والاتصال بالغير وانتم فرضتم البسائط متشابهة الطبايع
فاذن لا مانع لها من حيث هي عن الانفصال والاتصال قوله ولعل

مانع

هذا العائق اذا كان لازما طبيعيا كان لا اثنينية بالفعل ولا فصل
بين اشخاص نوع تلك الطبيعة بل يكون نوعه في شخص وكل نوع
يحتمل ان يكون له اشخاص كثيرة فعاق عن ذلك عائق لازم طبيعي
فانه لا يوجد للاشخاص المحتملة ان يكون لذلك النوع اثنينية ولا
كثرة تعرض بل يكون نوعه في شخصه اي لا يوجد ذلك النوع الا شخصا
واحدا وكيف توجد اثنينية او كثرة لاشخاص ذلك النوع والعائق
عنه لازم طبيعي معناه ان كل نوع مادي مستلزم لما يمنعه عن
الانفصال بحسب الطبيعة فمن المستحيل ان يتعدد اشخاصه في الوجود
اي لا يكون في الوجود منه الا شخص واحد وهذا معنى ان نوعه
في شخصه وذلك لانه لو وجد منه شخصان لكانا متساويين في
الماهية وكان كل واحد منهما قابلا للانفصال الانفكاكي الحاصل
بينهما مع وجود المانع عنه هذا خلف وهذا حكم كلي نافع في العلوم
الطبيعية قد انجر الكلام الى ان ذكر اثناء حل هذه الشبهة واعترض
الفاضل الشارح بان حجة الشيخ مبنية على ان الاجسام متساوية
في الماهية وهو ممنوع لما ذكره من قبل وذلك سهو منه لان الشيخ
بنى حجته على ما سلموه من كون البسائط متساوية في الطبع واعترض
ايضا بان الامتدادات الجسمية غير باقية عند الانفصال ومتجدده
عند الاتصال فهي امور مشخصة ولعلها تمنع الماهية المشتركة
عن فعلها وجوابه انا سلمنا ان وقوع الاختلاف بسبب الموانع

ممكن

ممكن واوردا اعتراضات اخر لها يجرى مجرى هذين وبقوله تنبيه
وكل نوع يحتمل ان يكون له اشخاص كثيرة الى قوله والعائق عنه
لازم طبيعى هذا الفصل لا يوجد في بعض النسخ ويوجد فى بعضها
مترجما بالاشارة وفى بعضها بالتنبيه وفى بعضها بلا ترجمة ويشبه
انه كان حاشية فاثبت فى المتن سهوا وذلك لانه تقرير المسئلة
المذكورة ومعناه ظ قال الفاضل الشارح فى شرحه كل ماهية
اما ان يكون نفس تصورها مانعا عن الشركة واذن لا يحصل منها
الا شخص واحد او لا يكون واذن يكون تشخص الشخص الذى
يدخل منها فى الوجود زائدا على الماهية وذلك الزائد ان كان لازما
لم يحصل منها الا شخص واحد لا تقبل الانفكاك والا فيلزم الخلف
المحال وفى مصدد هذه القسمة نظر لان الماهية المعقولة لا يكون
نفس تصورها مانعا عن الشركة الا اذا عنى بالماهية غير ما
اصطلحوا عليه تذنيب اليس قد بان لك ان المقدار من حيث هو
مقدار او الصورة الجرمية من حيث هى صورة جرمية مقارنة لما يقوم
معه ويكون صورة فيه ويكون ذلك هيولاها وشيئا هو فى نفسه
لا مقدار ولا صورة جرمية له ولتكن هذه هى الهيولى الاولى
فاعرفها ولا تستبعد ان لا يتخصص في بعض الاشياء قبولها
لقدر معين دون ما هو اكبر او اصغر منه يريد بيان صحة وجود
التخلخل والتكاثف الحقيقيين قال الفاضل الشارح هذه المسئلة

تفريع على اثبات الهيولى واذلم يكن من بيان مقومات الجسم المقصود
في هذا النمط سماها تذنيبا والمشهور عند الجمهور ان العظيم
لا يصير صغيرا الا اذا كان اجزاؤه متفششة فتندمج او يتخلل بعض
الاجزاء وتنفصل والصغير لا يصير عظيما الا بالعكس وغير
هذين الوجهين عندهم مستبعد جدا فالشيخ ازال ذلك
الاستبعاد ببيان كون الهيولى غير متقدرة في نفسها وكون المقادير
اليها متساوي النسب فان ذلك يقتضي تجويز تبدل المقادير عليها
فيصير العظيم صغيرا او بالعكس وهذا لا يفيد القطع بوجود التخلخل
والتكاثف لان هيولى الفلك ايضا بهذه الصفة مع امتناعها
عن الخلو عن مقدارها المعين الحلو عن المعين بسبب يقارنها بل
يفيد التجويز وازالة الاستبعاد ولذلك قال الشيخ ولا تستبعد
واحترز عن الفلك بقوله ان لا تتخصص في بعض الاشياء ويوجد
في بعض النسخ بعد قوله ولا صورة جرمية له ولتكن هذه هي
الهيولى الاولى وقيدها بالاولى لان مادة كل مركب تكون هيولاه
وان كانت جسما اشارة يجب ان يكون محققا عندك انه لا يمتد
بعد في ملاء او خلاء ان جاز وجوده الى غير النهاية هذه مسئلة
تناهي الابعاد وهي احد المقاصد في العلم الطبيعي وهي ابتداء
مبدء لمسائل اخرى منها مسئلة اثبات محدد الجهات كما سياتي
بعد وهي ايضا من الطبيعيات ومنها مسئلة بيان امتناع انفكا

الصورة

129

الصورة ومايتبعها اعنى المقدار عن الهيولى وهى من علم مابعد
الطبيعة وبيانه هذه المسئلة اوردها ههنا وقد دل بقوله
يجب ان يكون محققا عندك على انها احدى المطالب الجليلة
قال الفاضل الشارح لما بين الشيخ ان الجسم مركب من الهيولى
والصورة اراد بعد ذلك ان تبين امتناع انفكاك الصورة عن
الهيولى ببرهان صورته هذه كل جسم متناه وكل متناه مشكل
فالجسمية لا تنفك عن الشكل والشكل لا يحصل الا مع
المادة فالجسمية لا تنفك عنها وهذه حجة عول عليها افلاطون
فى ان الابعاد لا تفارق المادة فان الشيخ حكى عنه فى الفصل الثانى
من سابعة الهيات الشفاء انه ليس يجوز ان يكون بعد قايم لا فى
مادة لانه اما ان يكون متناهيا او غير متناه والثانى باطل لان
وجود بعد غير متناه محال واذا كان متناهيا فانحصاره فى حد
محدود وشكل مقدر ليس الا لانفعال عرض له من خارج لا
لنفس طبيعته ولن ينفعل الصورة الا لمادتها فيكون مفارقة وغير مفارقة
وهذا محال ثم قال وهذه المسئلة اعنى اثبات تناهى الابعاد مبنية
على اربع مقدمات الاولى ان الابعاد الغير المتناهية لو لم يكن
ممتنعة لصح ان يخرج من نقطة واحدة امتدادان غير متناهيان
ولا يزال البعد بينهما يتزايد كما فى مثلث يمتدان الى غير النهاية
والثانية انه يجوز ان يوجد بينهما ابعاد متزايدة بقدر واحد

من الزيادات مثلا يكون البعد الاول ذراعا والثانى زايدا عليه
بنصف ذراع والثالث زائدا ايضا على الثانى بنصف ذراع وهلم
جرا وينبغى ان تكون الزيادات بقدر واحد لنصر البعد المتزايد بينهما
المشتمل على تلك الزيادات غير متناه في الطول الا ترى انا
اذا نصفنا خطا وجعلنا احد نصفيه اصلا وزدنا عليه نصف النصف
الاخر ثم نصف النصف الباقى وهلم جرا الى غير النهاية وهذا غير
ممتنع بحسب الفرض بسبب احتمال كل مقدار للانقسامات الغير
المتناهية كانت الزيادات التى يمكن ضمها الى الاصل غير متناهية
والاصل يتزايد لا الى نهاية مع انه لا ينتهى الى مساوات الخط
الاول المنصف فثبت ان هذه الزيادات اذا كانت تتناقص لا يلزم
من كونها غير متناهية ان يصير المزيد عليه غير متناه اما اذا كانت
بقدر واحد وكانت متزايدة فالمط حاصل ولما كان المثل
موجودا فى الزايد اختار الشيخ المثل الذى لا ينافى حصول الزايد
الثالث انه يجوز ان نفرض بين الامتدادين هذه الابعاد المتزائدة
بقدر واحد الى غير نهاية فيكون هناك امكان زيادات على
اول تفاوت نفرض غير النهاية الرابعة ان كل زيادة توجد فانها
مع المزيد عليها قد توجد في بعد واحد مثلا زيادة الثالث على
الثانى وزيادة الثانى على الاول موجودتان فى الرابع فكل بعد
اخذته وجدت جميع الزيادات التى دونه موجودة فيه ونرجع الى المتن

فنقول

فنقول انما قيد الخلاء فى صدد الفصل بقوله ان جاز وجوده لان
الخلاء عنده ممتنع الوجود فلا يصح وصفه بكونه متناهيا بل يصح ان يقال
لو ثبت وجوده لكان متناهيا قوله والا فمن الجائز ان نفرض امتدادين
غير متناهيين من مبدء واحد لا يزال البعد بينهما يتزايد هو بيان
المقدمة الاولى وقوله ومن الجايز ان يفرض بينهما ابعاد تتزايد بعدد
واحد من الزيادات اشارة الى المقدمة الثانيه وقوله ومن الجايز ان
يفرض بينهما هذه الابعاد الى غير النهاية فيكون هناك امكان زيادات
على اول تفاوت يفرض بغير نهاية اشارة الى الثالثة وقوله ولان
كل زيادة توجد فانها مع المزيد عليها قد توجد فى بعد واحد اشارة
الى الرابعة قال ثم شرع فى تركيب الحجة عنها وقوله واية زيادات امكنت
فيمكن ان يكون هناك بعد يشتمل على جميع ذلك الممكن شروع فى
الحجة ومعناه كل واحد من زيادات يمكن وجودها فانما يمكن ان يشتمل
عليها بعد وبين هذه القضية بقوله والا فيكون امكان وقوع الابعاد
اقول ويحتمل ان يكون قوله واية زيادات امكنت متعلقا بما جعله
مقدمة رابعة اى واية زيادات امكنت اذا اخذت معا فانها ايضا
يكون وجوده مع المزيد عليه فى بعد واحد ويكون قوله فيمكن ان
يكون هناك بعد يشتمل على جميع ذلك الممكن قضية معللة بقوله ولان
كل زيادة فيكون هذا الفاء جوابا لذلك اللام ويكون تقدير الكلام و
لان كل واحدة من الزيادات وكل مجموع منها موجود فى بعد فاذن يمكن

علم

ابتدا الحجة وكون المقدمات تمت ولا حاجة الا الى التتمات المذكوره

ان يوجد بعد يشتمل على مجموع الزيادات الممكنة الغير المتناهية وعلى
الوجه الذى فسر الشارح لا يكون للام التعليل فى قوله ولان معلل
ولا لايراد لفظ ان وجه قال وتركيب البرهان ان يقال اما ان يكون
هناك بعد واحد يشتمل على الزيادات الغير المتناهية اولا يكون والثانى
باطل لانه لا يخلوا اما ان يوجد بين الامتدادين بعد لا يوجد فوقه
بعد اخر اولا يوجد والاول يوجب انقطاعهما مع فرض اللاتناهى
وهو باطل والثانى يقتضى ان لا يكون هناك زيادة الا وهى حاصلة
فى بعد اخر فاذن صدق على كل زيادة انها حاصلة فى بعد ومتى
صدق على كل واحد انها حاصلة فى غيره صدق على المجموع انه حصل
فى بعد فاذن وجب ان نفرض بين الامتدادين بعد يشتمل على الزيادات
الغير المتناهية مع كونه محصورا بين حاصرين هذا خلف فثبت ان
القول بلا نهاية الابعاد يؤدى الى اقسام كلها باطلة قال وجميع هذه
المقدمات جلية الا مقدمة واحدة وهى قولنا لما كان كل واحد من
تلك الزيادات حاصلة فى بعد وجب ان يكون الكل حاصلا فى بعد
فان للمطالب ان يطالب عليه بالدليل وهذه المقدمة ان امكن اثباتها
بالبرهان استمر البرهان والا سقط واقول انه لم يجعل كون الكل
حاصلا فى بعد معللا بكون كل واحد حاصلا فى بعد فقط بل جعله
معللا بكون كل واحد وكل مجموع يمكن ان يوجد ايضا حاصلا فى بعد
والفاضل الشارح لما جعل قوله واية زيادات امكنت غيره متعلق

بالمقدمة

بالمقدمة الرابعة حصل له من تفسيره المذكور ونظمه البرهان
على وفق تفسيره مقدمة غير جليه واما على الوجه الذى
فسرناه فليس كذلك لانه اذا ثبت حصول كل مجموع موجود فى
بعد وكان مجموع الزيادات الغير المتناهية مجموعا موجودا
وجب حصوله ايض فى بعد ثم قال لما كانت هذه القضية اعنى الحكم
بوجود بعد يشتمل على جميع الزيادات غير بينة قصد اثباتها
بابطال نقيضها وهو قوله والا فيكون امكان وقوع الابعاد
الى حد ليس للتزايد عليه امكان قال المراد منه بيان المحال الذى
يلزم من عدم بعد يشتمل على جميع الزيادات فالمعنى انه لو لم
يوجد بعد يشتمل على كل تلك الزيادات لوجب ان يكون هناك
بعد لا يحصل ما فيه من الزيادات فى بعد اخر وح فلا يوجد بعد
فوق ذلك البعد فيكون امكان الابعاد المفروضة بينهما محدودا
بحد معين لا يمكن ان يوجد ما هو ازيد منه قوله فيكون انما يمكن
وجود المشتمل على محدود من جملة غير المحدود الذى فى القوة
يعنى يلزم من ذلك ان لا يوجد بعد مشتمل الا على عدد محصور
متناه من جملة الابعاد الغير المتناهية التى هى موجودة بالقوة
قوله فيصير البعد بين الامتدادين محدودا فى التزايد عند حد
لا يتجاوزه فى العظم اى اذا كان لا امكان الابعاد التى يفرض بينهما
نهاية وجب ان ينتهى البعد بينهما الى بعد لا يوجد ما هو اعظم منه

ان لم يكن كذلك ان ثبت يجب حصول كل مجموع موجود فيه
لوجود ما حصل بعد زيادات غير متناهية الى حد ما

اذ لو حصل زيادة على الحد الذى ... لم يوجد بعد مشتمل
على الزيادات ... الله

قوله وهناك ينقطع لا محالة الامتدادان ولا ينفذان بعده اى اذا
انتهى الى بعد لا يوجد اعظم منه فقد وجب انقطاعهما قوله والا
امكنت الزيادة على اكثر مما يمكن وهو ذلك المحدود من جملة غير
المحدود وذلك محال أقول اى ان لم ينقطع الامتدادان فقد يوجد
بعد اعظم مما فرض انه اعظم الابعاد وحينئذ يوجد بعد يشتمل على
اكثر من الجملة المتناهية التى فرضنا انه لا يمكن الاشتمال على اكثر منها
وهو محال فقوله وهو ذلك المحدود اى اكثر ما يمكن وهو ذلك المحدود
بحسب الفرض الاول قال فظهر من جملة ذلك انه لو لم يصر بعد واحد
مشتملا على الزيادات الغير المتناهية لزم انقطاع الامتدادين
مع فرضهما غير متناهيين والشيخ لم يصرح به اعتمادا على فهم المتعلم
قوله فبين انه يكون هناك امكان ان يوجد بعد بين الامتدادين
الاولين فيه تلك الزيادات الموجودة بغير نهاية فيكون ما لا يتناهى
محصورا بين حاصرين هذا محال ومعناه ظاهر قال فان قيل الحجة
مبنية على فرض بعد هو آخر الابعاد وذلك لا يمكن الا مع فرض تناهى
الامتدادين اذ لو كانا غير متناهيين لكان لا بعد الا وفوقه بعد آخر
فلا بعد هو اخر الابعاد فاذن دليلكم مبنى على مقدمة لا يمكن اثباتها
الا بعد اثبات المط فنقول لا شك انا اذا فرضنا الابعاد غير متناهية
لم يمكن ان نشير الى بعد واحد يكون مشتملا على تلك الزيادات الغير
المتناهية ولكن ذلك لا يضرنا لانا نقول اما ان يكون بعد يشتمل على

فان القول بكونهما غير متناهيين
يودى الى القول بكونهما متناهيين
فيكون خلفا وذلك

جميع

جميع الزيادات اولايكون فان كان فوجب ان لايكون بعد آخر فوقه
لانه لوكان بعد فوقه لما كان هو مشتملا على زيادة البعد الذى هو
فوقه فلم يكن مشتملا على جميع الزيادات وان لم يكن هناك بعد مشتمل
على جميع تلك الزيادات كان فى تلك الزيادات بعد غير مشتمل عليه
والذى هو غير مشتمل عليه وجب ان يكون آخر الابعاد اذ لو لم يكن
آخر الابعاد لكان فوقه بعد آخر ولكان ذلك الفوقانى مشتملا
عليه وقد فرضناه غير مشتمل عليه هذا خلف فثبت ان الشك
المذكور موكد لهذه الحجة اقول هذا القسم الاخير الذى فرض فيه البعد
غير مشتمل على الجميع متصلة غير واضحة اللزوم فان تطرق خلل
الى هذا الكلام فانما يكون منه وقد ذكر هذا الفاضل فى اجوبة اعتراضات
شرف الدين محمد المسعودى هذا المعنى بعبارة اخرى وهى ان كل
واحدة من الزيادات الغير المتناهية اما ان تكون حاصلة فى بعد آخر
فوقه اولايكون فان لم يكن كل زيادة حاصلة فى بعد آخر كانت هناك
زيادة غير موجودة فى بعد آخر فلا يكون فوق تلك الزيادة بعد آخر
اذ لوكان لكانت تلك الزيادة موجودة فيه فح قد انقطعا وكانا
متناهيين وان كان كل زيادة منها حاصلة فى الغير فاما ان يكون الكل
حاصلا فى بعد اولايكون ومحال ان يكون لانا قد بينا ان البعد العاشر
مثلا ليس فيه زيادة على التاسع فقط بل هو عبارة عن البعد الاول
مع مجموع تلك الزيادات الى البعد العاشر فظاهر ان تلك

الزيادات باسرها موجودة في بعد واحد وذلك محال من وجهين
الاول ان ذلك البعد غير متناه مع كونه محصورا بين حاصرين الثاني
ان البعد المشتمل على جميع الزيادات ان كان فوقه بعد آخر فهو غير
مشتمل على الجميع لانه لا يشتمل على ما فوقه وان لم يكن فوقه بعد آخر
فقد انقطع الامتدادان فالقول بلا نهاية الامتدادين يفضي الى اقسام
كلها باطلة والعرض من ايراده ان تالي المتصلة المذكورة اعني وجود
بعد لم يشتمل عليه بعد آخر جعله لازما هناك لعدم حصول جميع الزيادات
في بعد وههنا لعدم حصول كل زيادة في بعد فصارت هذه المتصلة
واضح اللزوم بخلاف تلك وانما بقي الالتباس ههنا في استلزام كون كل
زيادة حاصلة في بعد لكون الكل حاصلا في بعد على ما ذكر فهذا
ما يمكن ان يقال في هذا الموضع وانما اقتفينا كلام الفاضل الشارح
لانه بذل المجهود فيه قوله وقد تبين ان استحالة ذلك ايضا من وجوه
اخرى يستعان فيها بالحركة او لا يستعان ولكن فيما ذكرناه كفاية
الوجه الذي يستعان فيه بالحركة هو المبني على فرض كرة يخرج من
مركزها قطر موازٍ لخط غير متناه يجب ان يسامته بعد الموازاة لحركة
الكرة فيلزم ان يوجد في الخط اول نقطة يسامتها القطر ويستحيل
ان يوجد لوجود نقطة يسامتها قبل كل نقطة فيلزم الخلف والوجه
الذي لا يستعان فيه بالحركة هو المبني على تطبيق خط غير متناه
من احدى جهتيه دون الاخرى على ما بقي منه بعد ان يفصل من الجهة

التي

التى تناهى فيها قدّاماً منه وبيان امتناع تساويهما لامتناع كون
الجزء مساوياً للكل وامتناع التفاوت فى الجهة التى تناهيا فيها
لفرض التطبيق فيلزم الخلف من وجوب تناهيهما فى الجهة التى كانا
غير متناهيين فيها وهما مشهوران اشارة فلقد بان لك ان الامتداد
الجسمانى يلزمه التناهى فيلزمه الشكل اعنى فى الوجود يريد بيان
امتناع انفكاك الصورة الجسمية عن الهيولى فبيّن اولاً لزوم الشكل
للصورة بتوسط التناهى ثم بنى البرهان عليه اما بيان الاول
فهو ان الشكل وان قيل فى تعريفه انه ما احاط به حدّ او حدود
لكنه اذا حقق كانت ماهيته من الكيفيات المختصة بالكميات والحد
فى هذا الموضع هو النهاية فكان المفهوم من الشكل هو هيئة شىء
يحيط به نهاية واحدة او اكثر من واحدة من جهة احاطتها به فاذن
الشىء المتناهى يلزمه ان يكون ذا شكل والامتداد الجسمانى متناه
فهو ذو شكل وهذا معنى قوله فقد بان لك ان الامتداد الجسمانى
يلزمه التناهى فيلزمه الشكل وفائدة قوله اعنى فى الوجود ان الامتداد
لا يستلزم الشكل من حيث ماهيته لانه يمكن ان يتصور غير متناه وح
لا يكون ذا شكل بل انما يستلزم من حيث انه فى الوجود لا ينفك عن
شكل ما الوجوب تناهيه قوله فلا يخلوا اما ان يكون هذا اللازم يلزمه
ولو انفرد بنفسه عن نفسه او يلحقه ويلزمه لو انفرد بنفسه عن
سبب فاعل مؤثر فيه او يلزمه بسبب الحامل والامور التى تكتنف

الحاصل قال الفاضل الشارح تركيب الحجة ان يقال لزوم الشكل
للجسمية اما ان يكون لنفسها او لما يكون حالا فيها او لا لما يكون
محلا لها او لما لا يكون حالا ولا محلا وهذه قسمة منحصرة وثاني
الاقسام محذوف لظهوره وذلك لان الحال ان كان لازما كان حكمه
حكم نفس الجسمية في اقتضاء ما يقتضيه الجسمية وان لم يكن لازما
فيستحيل ان يكون علة لوجود ما هو لازم اعني الشكل وباقي الاقسام
مذكورة واقول كلام الشيخ مشعر بان الاقسام ثلثة ووجهه ان
يقال لزوم الشكل للجسمية اما ان يكون من حيث هي منفردة بنفسها
عن المادة وما يكتنفها او لا يكون كذلك بل يكون بمداخلة المادة
ولواحقها في ذلك اللزوم والاول اما ان يكون لنفس الجسمية او
لشيء غيرها وهما القسمان اللذان قيد اللزوم فيهما بانفراد الامتداد
بنفسه فهذه ثلاثة اقسام لا رابع لها فيظهر منه ان ترسع القسمة
وحذف احد الاقسام مما لا حاجة اليه ولا هو مطابق للمتن قوله
ولو لزمه منفردا بنفسه عن نفسه لتشابهت الاجسام في مقادير
الامتدادات وهيئات التناهي والتشكل وكان الجزء المفروض من
مقدار ما يلزمه ما يلزم كليته هذا اول الاقسام وهو ان يكون الشكل
قد لزم الامتداد عن نفسه حال كونه منفردا عن المادة وما يكتنف
المادة من اللواحق كالفصل والوصل وسائر ما يحتاج فيه الى
المادة من الانفعالات وقد بين فساد هذا القسم بلزوم التشابه

اولا

١٨٢

اولا في نفس المقادير وذلك لان الاختلاف فيه انما كان بسبب الفصل
والوصل والتخلخل والتكاثف والكيفيات المختلفة المقتضية
لذلك وبالجملة بسبب انفعالات المادة عن غيرها ثم فيما يتبع
المقادير وهو هيات التناهي والتشكلات وانما قال هيات التناهي
ولم يقل التناهي لان التناهي لا اختلاف فيه والفرق بين هياة التناهي
والتشكل هو الفرق بين البسيط والمركب وذلك لان هياة التناهي امر
يعرض للشئ المتناهي والتشكل هو باعتبار الشئ مع ذلك العارض ثم
قال ويجب ان يلزم كل جزء يفرض من الامتداد ما يلزم الكل
من المقدار وتوابعه فيكون فرض القليل والكثير منه واحدا اي لو فرض
اقل قليل من الامتداد لكان الموجود فيه من المقدار ما لو فرض اكثر
كثير منه واذن لا يكون الجزئية ولا الكلية ولا القلة ولا الكثرة و
الغرض بيان امتناع فرض الكلية والجزئية في الاصل بان وضعهما
بالفرض يستلزم رفعهما لا بان يكون فرضهما ممكنا من حيث الغرض ويلزم
المح من جهة تشابه احوالهما بعد الفرض وذلك لان اختلاف الكل والجزء
فرع على التغاير والتغاير في الامتداد لا يتصور الا بعد وجود المادة
فالحاصل ان المحال اللازم في هذا القسم شئ واحد وهو عدم التغاير
في الاجسام وانما عبر الشيخ عنه بلوازم الايضاح والفاضل الشارح

توهم الامتداد الجسماني في هذا القسم مقارنا لجميع العوارض المادية
كالبساطة والتركيب وقبول الانقسام والالتيام والكلية والجزئية
منفعلا عن الغير والغير فاعل فيه على ما هو عليه في الوجود الا انه
اسقط اسم المادة منه وحرم التلفظ به قولا فقط وفسر قول الشيخ
بان اللازم لهذا القسم ثلثة محالات احدها تشابه المقادير والثاني
تشابه الاشكال والثالث تشابه الجزء والكل في عوارضهما على ان كل واحد
منها محال براسه ثم امعن في الاعتراض على كل واحد ببيان امكان
الاختلاف الفايدة الى العوارض المادية المذكورة واطنب القول فيه
بما لا يحتمله الناظر فيه الا على سوء فهم قايله حاشاه عن ذلك واذا
كان فساد جميع اعتراضاته ظاهرا مما قررنا فلا فايدة في ايرادها قوله
ولو لزم ذلك لسبب فاعل موثر وهو منفرد بنفسه لكان المقدار الجسماني
قابلا في نفسه من غير هيولاه للفصل والوصل وكان له في نفسه قوة الانفعال
وقد بانت استحالة هذا اقول هذا هو القسم الثاني من الثلثة وهو ان
يكون الشكل قد لزم الامتداد الجسماني لسبب فاعل مباين للامتداد
موثر فيه والامتداد منفرد بنفسه عن المادة وعما توجبه المادة من
اللواحق وقد تبين فساد هذا القسم بلزوم كون الامتداد الجسماني في
نفسه من غير هيولاه قابلا للوصل والفصل لان المغايرة بين الاجسام

لا يتصور

لا يتصور الا بانفصال بعضها عن بعض واتصال بعضها عن بعض وذلك
من لواحق المادة المستلزمة لوجودها كما مر وبالجملة لا يمكن ان يحصل
الاختلافات المقدارية والشكلية مرفا عليها في الامتداد الا بعد
كونه منبا بنا لان ينفعل ويكون فيه قوة الانفعال التي هي من لواحق المادة
فاذن حصولها يقتضي كونه ماديا وقد فرضناه منفردا عنها هف
وما اورده الفاضل الشارح ههنا وهو ان يكون الجسم قابلا للاشكال
لا يقتضي كونه قابلا للفصل والوصل لان الاشكال قد يختلف من غير
انفصال الجسم كاشكال الشمعة المتبدلة بحسب التشكلات المختلفة
ليس بقادح في الغرض لان الشيخ لم يجعل لزوم المحال مقصورا على
لزوم الفصل والوصل بل عليه وعلى لزوم الانفعال بدليل قوله وكان له
في نفسه قوة الانفعال ومعلوم ان اشكال الشمع لا يمكن ان يتبدل الا
بعد امكان انفعالها واعلم انه الزم المحال في القسم الاول بجميع الوجوه العائدة
الى الفاعل والى القابل جميعا وفي هذا القسم بالوجوه العائدة الى القابل فقط
قوله فبقي انه بمشاركة من الحامل اقول لما ظهر فساد القسمين المذكورين
تعين كون هذا القسم حقا ويوجد في بعض النسخ بعده فللهيولى اذن
تاثير في وجود ما لابد للصورة في وجودها منه كالتناهي والتشكل وهذا
نتيجة البرهان المذكور ويثبت منه احتياج الصورة الجسمية في وجودها

وتشخصها الى الهيولى لا فى ماهيتها فاذن هى لا تنفك عن الهيولى و هو
المطلوب وفيه اشارة ولعلك تقول وفيها ايضا يلزمك فى اشياء
اخر فان الجزء المفروض من الفلك ليس له شكل الفلك ثم تقول ان الشكل
للفلك مقتضى طباعه وطبع الجزء وطبع الكل واحد اقول هذا
شك يرد على ما ابطل به القسم الاول من الثلثه المذكورة فى الفصل المقدم
وتقريره انكم قلتم لا يجوز ان يكون سبب لزوم الشكل للامتداد المنفرد
عن القابل هو نفس الامتداد لان الامتداد لما كان له طبيعة واحدة وجب
ان يكون ما تقتضيه تلك الطبيعة واحدا ويلزم منه ان يكون شكل الجزء
والكل واحدا ثم انكم معترفون بان شكل الجزء المفروض من الفلك لا يمكن ان
يكون كشكل كله مع انكم تذهبون الى ان الشكل للفلك مقتضى طباعه
الذى هو فى الجزء والكل واحد فاذا جوزتم الاختلاف للشكل فى الفلك
مع عدم اختلاف مقتضاه فلم لا تجوزون مثله فى الامتداد المذكور
فقوله وفيه ايضا اشارة الى قوله فى الفصل المقدم وكان الجزء المفروض من
معنى ان ما يلزمه ما يلزم كليته ونبه بقوله اشياء اخر على ان هذا الاشكال
ليس فى الفلك وحده بل جميع البسائط اذا تخالف احكام الجزء والكل
فيها كالارض المخالفة لبعض اجزائها فى توسط الاجرام وقيد الجزء
بالمفروض لان البسيط انما يتاخر وجود جزئه عنه بخلاف المركب ويكون

تجزئة

۱۸۶

بتجزيته لاحد الاسباب المذكورة فاذن وجب تقييده بالسبب
ولما كان الغرض اتم الاسباب خصه بالذكر قوله فنقول لك
اقول يريد ان يفرق بين الصورتين بما يقتضي لزوم الحكم المذكور في احديهما دون
الاخرى وتقريره محصلا ان الفلك له مادة قد عرض له بسببها الكلية
والجزئية وفاعل اوجب حصول المقدار والشكل فيها فيصيرها كلا
ومنع ذلك السبب بعينه ان يكون لما يفرض جزء له بعده مثل ذلك الاستحالة
ان يكون الجزء كالكل ما دام الجزء جزءا والكل كلا واما الامتداد المنفرد
عن المادة فلا يتصور له جزء ولا كل فضلا عن ساير عوارضهما بل لا يتصور
فيه اختلاف ولا تغاير فاذن ليس حكمه حكم الفلك وما يجري مجراها قوله
ان الشكل حصل للفلك عن طبيعة قوة اوجبت لهيولاه تلك الجزئية و
لم يكن ذلك لها عن نفسها او عن جرمها فلما وجب لها ذلك وجب بايجاب
ذلك السبب ان لا يكون لما يفرض بعض ذلك جزء اما للكل فلكونه جزءا
مفروضا بعد حصول صورة الكل صورة الكل اقول معناه ان الشكل
حصل للفلك عن طبيعة قوة اوجبت لهيولاه اولا تلك الصورة
الجسمية المعينة المختصة به ثم ذلك الشكل المعين الذي لزمها ولم
يكن الشكل عن نفس هيولاه ولا عن صورتها الجسمية ويريد بتلك القوة
الصورة النوعية للفلك والقوة اسم لمبدا التغير من شيء في غيره من حيث هو غيره

والطبيعة يطلق على معان متناسبة والمراد بهنا هو الذات نفسه
او ما يصدر عنه الفعل لذاته فطبيعة القوة هو ذات الشئ الذي يصدر
عنه التغير الذاتي في غيره او المصدر الذاتي من الشئ الذي يصدر عنه التغير في
غيره ثم قال فلما وجب لهيولى الفلك ذلك الامتداد والشكل وجب بايجاب
ذلك السبب المذكور الموجب تلك الصورة والشكل للهيولى ان لا يكون
صورة الكل ولا شكله لما يكون بالفرض بعد حصول صورة الكل جزءا له
وقد وجب ذلك بكونه بالفرض جزء الكل بعد حصول صورة الكل اي لما
اوجبت الصورة النوعية للهيولى الامتداد المعين والشكل المعين
اوجبت ان لا يكون للجزء الحادث بعد الكل مثلها لكونه جزءا حادثا
بعد الكل وقد اختلف النسخ ههنا ففي بعضها تكرر لفظة صورة الكل احديهما
مخفوضة لكون الحصول مضافا اليها والاخرى مرفوعة لكونها فاعلا لقوله
لا يكون ومعناه لا يكون للجزء صورة الكل بعد حصول صورة الكل وهو
الاصح وفي بعضها لم يتكرر لفظة صورة الكل ويكون فاعل قوله لا يكون
ضميرا يعود الى لفظة ذلك في قوله فلما وجب لها ذلك يعني الشكل المقدم ذكره
ويجوز ان يكون فاعل قوله لا يكون هو ما في قوله ما للكل فيكون على هذا
التقدير ما هذه موصولة بمعنى الذي قوله فهذا الامر عارض ومانع
ولسبب مقارنة ما يقبل تلك الصورة ويحملها ويجزي بها الخ اقول اي هذا

الحال

١٨٧

الاخر

المحال للفلك عن عارض وهو معنى الجزء والكل المضاف احدهما الى
ومانع وهو كون الجزء جزءا مفروضا بعد حصول الكل فان هذا المعنى
هو المانع له عن قبول ما يقتضيه السبب المذكور وبسبب مقارنة المادة
القابلة للصورة الجسمية الحاملة اياه المتجزية معها لطريان الانفصال
عليها **قوله** واما المقدار فلو انفرد ولم يكن هناك شئ يوجب شيئا الا
طبيعة المقدارية وتلك الطبيعة واحدة لم تصر كلا وغير كل بحسب ذلك
الفرض لا من نفسها ولا من تميز ولا من مقارنة قابل فلا يجب ان يستحق شيئا
معينا مما يختلف فيه حتى نفس الكلية والجزئية فليس يمكن ان يقال ههنا
لحقها من غيرها شئ بحسب امكان وقوة ما او صلوح موضوع لحوقا
سابقا ثم تبع ذلك ان صار هو كالجزء لحالة مخالفة « اقول يريد
ان المقدار لو انفرد لم يكن الكلية والجزئية اصلا فضلا عما يلزمها
لان نفس طبيعة واحدة فلا يقتضي الاختلاف بالكل والجزء وليس
هناك علة فاعلة ولا مادة قابلة فاذن لا اختلاف هناك وتختلف
النسخ ههنا ففي بعضها كذلك لم تصر كلا وغير كل بحسب ذلك الفرض لا من
نفسها ولا من علة ولا من مقارنة قابل وتقديره لم تصر كلا وغير كل بحسب الفرض
المذكور في الفصل المقدم الا من نفسها لانه لا علة ولا قابل هناك
والاختلاف من نفسها بط لانه لا يجب ان يستحق الاختلاف ثم قال
فليس يمكن ان يقال ههنا لحقها شئ من غيرها يعني من الفاعل ثم قال بحسب امكان

وقوة ما يعني المادة التي يحتاج الامتداد الجسمي اليها لكونها صورة ثم
قال او صلوح موضوع يعني الموضوع الذي يحتاج المقدار والشكل اليه
لكونهما عرضيين وقيده بهمنا لان الفلك فيه فاعل هو الصورة النوعية
ومادة هي هيولاه وموضوع هو جرم الفلك ثم تبع ذلك اللحوق اي خالف
الجزء منه الكل واعترض الفاضل الشارح بان تعليل اختلاف الفلك
في الكلية والجزئية بالمادة غير صحيح لان مادتي الكل والجزء ان اتحدت
كانت الصورة وجزؤها حالين في محل واحد ولم يكن احدهما اولى
بالكلية عن الآخر وان تباينتا كانت المادة متخالفة في الكلية و
الجزئية وح ان احتاجت الى مادة تسلسلت المواد والا فالصورة
ايضا وحدها يتخالف منهما من غير احتياج الى المادة فان قيل تقدم الصورة
في الوجود والحلول على جزئها سبب لكونها اولى بان يكون كلا منه
قلنا فليكن تقدمها في الوجود وحده سببا في المنفردة عن المادة و
الجواب ان المادة هي منشا الاختلاف فهي تختلف بذاتها وتخلف غيرها
من الصور والاعراض المادية بما كالزمان الذي يقتضي التقدم والتاخر
لذاته وتصير الاشياء متقدمة ومتاخرة لسببه على ما سياتي بيانه
فلذلك احتاجت الصورة في اختلاف احوالها الى المواد ولم تحتج
هي الى غيرها تنبيه تنبيه هذا الحامل انما له الوضع من قبل اقتران الصورة
الجسمية به اقول يريد بيان ان كون الهيولى ذات وضع امر لا يقتضيه

١٨٨

ذاتها بل انما تستفيده من الصورة الجسمية وهذه مسئلة يبتنى عليه البرهان
على امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة الجسمية وذلك لان البرهان عليه
انها لو انفكت عن الصورة الجسمية لكانت اما ذات وضع او غير ذات وضع
والقسمان باطلان اما الاول فلانه مناف للحكم المذكور واما الثانى فلما ذكره
فيما يتلوه من الفصل والوضع يطلق على معان منها كون الشئ بحيث يمكن الاشارة
الحسية اليه ومنها حال الشئ بحسب نسبة بعض اجزائه الى البعض ومنها ما
هو المقولة المشهورة والمراد ههنا هو الاول والمعنى ان الصورة الجسمية هى
العلة فى كون الهيولى ذات وضع ويتبين منه انها هى التى تفيد لتشخص
الهيولى وتعينها على ما سياتى بعد قوله ولو كان له فى حد ذاته وضع
وهو منقسم كان فى حد ذاته ذا حجم اه اقول اى لو كان للحامل وضع وهو
قايم بذاته خال عن الصورة فلا يخلو اما ان يكون منقسما على الاطلاق وفى
جميع الجهات او لم يكن فان كان منقسما فى جميع الجهات كان بانفراد ذاته
عن الصورة جسما ذا حجم وقد كان حاملا للحجم هف قوله وغير منقسم
كان فى حد نفسه مقطع منتهى اشارة اه اقول هذا هو القسم الذى لا يكون
الحامل فيه منقسما على الاطلاق فغير منقسم عطف على قوله وهو منقسم
يريد به ان الحامل ان كان بانفراده ذا وضع وكان غير منقسم كان بانفراده
مقطع منتهى اشارة وذلك لان الاشارة امتداد يبتدى من المشير وينتهى

الى المشار اليه وينقطع انتهاؤه ربما لا ينقسم فى جهة ذلك الامتداد لانه
لو انقسم فى تلك الجهة لكان وراء المقطع شئ من المشار اليه فاذن لا يكون
المقطع مقطعا فكل مقطع اشارة هو ذو وضع غير منقسم وكل ذى وضع
غير منقسم فهو عند فرض اشارة يمتد اليه ولا يتجاوزه يكون مقطعا لها وهذا
هو المراد من قوله او غير منقسم كان فى حد نفسه مقطع منتهى اشارة
قوله نقطة ان لم ينقسم البتة او خطا او سطحا ان انقسم فى غير جهة
الاشارة اه اقول اى ذلك المقطع لا يخلو اما ان لا ينقسم فى جهة اخرى او
ينقسم والثانى لا يخ اما ان ينقسم فى جهة واحدة او ينقسم فى جهتين فكان الحاصل
على التقدير الاول نقطة وعلى التقدير الثانى خطا وعلى التقدير الثالث سطحا
وانما لم يحتمل قسما اخر لان الابعاد الجسمية ثلثة فاذا فرض احدها
ماخذ الاشارة لم يبق الا اثنان فالحاصل ان الهيولى لو كانت ذات وضع
بانفرادها كانت اما جسما او نقطة او خطا او سطحا وكلها باطل فكونها
ذات وضع بانفرادها باطل وبطلان كونها احد هذه الاشياء يتبين من تصور
ماهياتها فان الجسم والخط والسطح لكونها متصلة الذوات قابلة
للانفصال يكون محتاجة الى حامل فهى غير الحامل والنقطة لا يمكن ان يكون
الا حالة فى غيرها والا لكانت جزء لا يتجزى والحامل لا يكون حالا فهى
ليست بنقطة ولوضوح هذه المعانى لم يتعرض الشيخ ببيانها وسم للفصل
بالتنبيه

بالتنبيه لانه لم يحتج فيه الا الى القسمة **تنبيه** فلو فرضنا هيولى
بلا صورة وكانت بلا وضع ثم لحقتها الصورة فصارت ذات وضع مخصوص
اقول يريد بيان امتناع الصورة في الهيولى المجردة عنها وبه يبين القسم
الثاني من البرهان المذكور في الفصل المقدم وتقريره انا لو فرضنا هيولى بلا
صورة جسمية وكانت بلا وضع بالضرورة لما مر ثم فرضنا ان الصورة
لحقتها وصارت ح ذات وضع بالضرورة لامتناع وجود جسم غير ذي وضع
لكان لا يخ اما ان لا يحصل الهيولى في موضع من المواضع او يحصل فان
حصلت فلا يخ اما ان يحصل في جميع المواضع او في بعضها دون بعض
والاول والثاني من هذه الاقسام محال لان ببداهة العقل والثالث ايض
محال لان ذلك الموضع اما ان لا يكون اولى بها من غيرها او يكون
اولى فان لم يكن اولى كانت متساوي النسب الى جميع المواضع
فكان حصولها في ذلك الموضع دون غيرها ترجيحا لاحد
الامور المتساوية من غير مرجح وهو محال بالبداهة وان كان
اولى بها فالاولوية اما ان كانت حاصلة قبل ان يلحقها
الصورة او حصلت بذلك وهذان قسمان وهما ايضا
محالان مع ان لكل واحد منهما نظيرا في الوجود والشيخ
اوردهما واورد نظيرهما وبين الفرق بينهما وبين النظيرين

والغرض عن ذكر الاقسام المحال له بالبداهة للايجاز

قوله فليس يمكن. ان يقال ان ذلك لان الصورة
لحقها هناك كما يمكن ان يقال لو كانت في صورة يوجب
لها وضعا هناك او كان قد عرض لها وضع هناك ثم لحقها
الصورة الاخرى وانما ليس يمكن فيما نحن فيه لانها مجردة
بحسب هذا الفرض اه اقول هذا بيان امتناع القسم الاول
والفرق بينه وبين نظيره اما بيان الامتناع فبان هذا لا يمكن
ههنا لان الهيولى قبل الصورة كانت غير متعلقة بالموضع
الذى حصلت فيه مع الصورة فلا يمكن ان يقال ان ذلك
اى حصوله فى ذلك الموضع انما كان لان الصورة انما لحقها
هناك وذلك لان الهيولى لم يكن هناك ولا فى موضع اخر ثم
اشار بقوله كما يمكن ان يقال الى نظيره فى الوجود وهو ان يكون
الهيولى فى صورة يوجب لها وضعا هناك كجزء من الهواء
مثلا فى موضعه الطبيعى فان صورته الهوائية توجب لمادته وضعا هناك او كان قد عرض لها وضع
هناك كجزء من الهواء ايضا خرج بالقسر من موضعه الى الموضع الطبيعى للماء فعرض لها وضع
هناك ثم فسدت صورته الجزئية بسبب ولحقت صورة الماء بمادته هناك فحصلت
الهيولى مع الصورة اللاحقة لها فى موضع خاص لكون ذلك الموضع اولى بها والاوفق

كانت حاصلة قبل ... الصورة اللاحقة بحسب الصورة السابقة والاحوال الفاعلة هنا ثم انما يعول لو انما السبق فيما نحن فيه لانها مجردة بحسب هذا الفرض فى الفرق المذكور وليس يمكن ان يقال ان الصورة لها وضعا مخصوصا من الاوضاع الجزئية التى يكون لاجزاء كل واحد مثلا كما جزء الارض كما يمكن ان يقال الجسم الذى ذكرناه من خصيص وجه لحوق محسوس لحوق الصورة و هناك نضع حتى ثم

جزئي لحوقا يخصص اقرب المواضع الطبيعية من ذلك الموضع
كالجزء من الهواء يصير ماء فيكون موضعه الطبيعي متخصصا بحسب
موضعه الاول وهو اقرب مكان طبيعي للمياه مما كان موضعا لهذا
الصائر ماء وهو هواء وانما لا يمكن هذا ايض لانا جعلناها مجردة .
وهذا بيان امتناع القسم الثاني وهو ان تحصل الاولوية بعد
ان تلحق الصورة بالهيولى وبيان الفرق بينه وبين نظيره في الوجود
اما بيان الامتناع فهو ببيان تساوي نسبتها الى جميع المواضع
التي تقتضيها الصورة التي تلحقها فهي اذن تكون متساوية النسبة
اليها بحسب ذاتها وبحسب الصورة وح يستحيل حصولها في بعضها
وهو المراد من قوله وليس يمكن ايضا ان يقال ان الصورة عينت لها
وضعا مخصوصا من الاوضاع الجزئية التي يكون لاجزاء كل واحد
مثلا كاجزاء الارض وانما قيد هذا القسم بهذا القيد لئلا يقال .
الصورة النوعية التي تقارن الجسمية على ما سنذكرها انما تقتضي
تعيين الموضع لكون كل صورة نوعية مقتضية لحيز مخصوص دون
غيره وذلك لان للحيز الطبيعي اجزاء كثيرة وحصول الهيولى مع
الصورة في احدها دون غيره تقتضي اولوية فلاجل هذا خص
الغرض بالقيد المذكور ثم اشار بقوله كما يمكن ان يقال في الوجه .
الذي ذكرناه الى نظيره في الوجود وذلك الوجه هو المثال الاول .
الذي كان الوضع السابق واجبا لا عارضا بحسب الصورة السابقة

لان بعض اجزاء ... [illegible]

ر الصورة ٢٥

اعنى في الجزء من الهوا الذى كان فى موضعه الطبيعى ثم صار ماءا
فقصد الموضع الطبيعى للماء لوجود الصورة المائية فيه وانما
لم يقصد اى جزء اتفق منه بل قصد الجزء الذى هو اقرب اجزاء
الموضع المائى الى الموضع الاول فيخصص ذلك الموضع الجزئى
به بسبب الوضع السابق وهو معنى قوله بسبب لحوق الصورة
وهناك وضع جزئى اى بسبب لحوق الصورة حال وجود وضع
جزئى هناك فههنا سببان احدهما الصورة المائية وهو سبب
لقصد الموضع المائى مطلقا والثانى الوضع السابق وهو
سبب لتخصص الموضع الجزئى منه بالقصد ثم اشار بقوله وانما
لا يمكن هذا ايضا الا انا جعلناها مجردة الى الفرق بينهما فلما بطل
القسمان ظهر امتناع الفرض الاول وهو حلول الصورة الجسمية
فى الهيولى المجردة وتبين من ذلك ان حلول الصورة فى الهيولى
لا يجوز الا على سبيل التبدل بان يكون حلول اللاحقة عقيب
زوال سابقه واعلم ان فائدة ايراد النظيرين سد باب ايراد المعارضة
بهما وذلك لان الحكم بامتناع حلول الصورة فى الهيولى المجردة
لاقتضائها الحصول في موضع مع عدم اولوية احد المواضع به
يمكن ان يعارض بالكون الذى هو حلول صورة جديدة فى الهيولى
والكائن يقتضى لا محالة الحصول في موضع فالوجه فى تخصصه
باحد المواضع هو الوجه فى تخصص الهيولى المجردة به ثم اجيب

بان

بان المخصص وهو الوضع السابق حاصل ثمة وغير حاصل هٰهنا
عورض بان الصورة الكائنة الجديدة تقتضي الحصول في احد
اجزاء مكانها الطبيعي لا بعينه مع ان نسبتها الى الجميع واحدة
فالوجه في تخصصها باحدها هو الوجه في تخصص الهيولى المجردة
باحد الاحياز الممكنة فيجاب بان الوضع السابق ايضا يفيد
تخصص اقرب الاجزاء منه بذلك وهٰهنا اذ ليس وضع سابق
فلا تخصص وقد يلوح من كلام الفاضل الشارح ان اول
الاشكالين هو ان الجسم العنصري لا يجب اتصافه باحدى الصور
النوعية بعينها مع دوام اتصافه بها فلم لا يجوز ان الهيولى اذا
اتصفت بالجسمية فهي وان كانت غير واجبة الحصول في حيز بعينه
لكنها تحصل في احد الاحياز واجاب عنه بكون كل صورة نوعية مسبوقة
باخرى معدة للهيولى في قبول اللاحقة والهيولى الخالية عن الصورة
ليست كذلك فظهر الفرق اقول هذا اشكال براسه ليس في الكتاب
منه عين ولا اثر واما تشككه بتجويز اتصاف الهيولى في حال
تجردها باوصاف متعاقبة يقتضي احدها تخصصها باحد الاوضاع
الممكنة بعد حلول الصورة فيها فليس بشيء لان الهيولى الموصوفة
بتلك الاوصاف ان تخصصت بوضع فهي غير مجردة وان لم
تخصص فنسبتها مع الاوصاف الى جميع الاوضاع واحدة تذنيب
فلحدس من هذا ان الهيولى لا تتجرد عن الصورة الجسمية وفي

تخصص

تشكيكه

نسخة الجرمية ذكر الفاضل الشارح ان الحجة على امتناع انفكاك
الهيولى عن الصورة كانت بانها حالة الانفكاك اما ان تكون مشارا
اليها او لا يكون وابطل الاول في فصل ثم ابطل الثاني في الفصل
المتقدم بانها عند اقترانها بالصورة اما ان تحصل في كل الاحياز
او لا في شيء منها او في حيز معين ولم يتعرض للقسمين الاولين منها
لظهور فسادهما بل اقتصر على ابطال الثالث ولاجل ذلك امر بالحدس
بالمط ولم يصرح بثبوته مطلقا لانه موقوف على التنبيه لفساد
القسمين المحذوفين واقول ويحتمل ان يكون الوجه في ذكر الحدس
ان امتناع اقتران الهيولى المجردة بالصورة لا يدل بالذات على
امتناع تجرد الهيولى عن الصورة بل يدل على ان الهيولى المجردة
غير مقترنة بالصورة ابدا وينعكس عكس النقيض الى ان الهيولى
المقترنة بالصورة فهي لا تتجرد عن الصورة الجسمية تنبيه والهيولى
قد لا تخ ايض عن صور اخر يريد اثبات الصور النوعية وهي التي
تختلف بها الاجسام انواعا واعلم ان سلب الخلو ايجاب المقارنة
فمعنى لا تخلو انها تقارن ولما كانت الهيولى لا تقارن هذه الصور
معا بل تقارن واحدة منها فقط ولا يجب ان تقارن تلك الواحدة
ايضا دائما بل ربما تقارنها وقتا دون وقت فاورد الشيخ ههنا
لفظة قد التي تفيد مع الفعل المضارع جزئية الحكم ليعلم ان الحكم
الكلي بمقارنة الهيولى لما يقارنه من الصور النوعية غير واجب وان كان

بامتناع

الحسابية وفي نسخة

لا تقترن بالصور البتة

غير مجردة اي لا تكون مجردة اصلا
وهيولى الاجسام اي المقترنة بالصورة

193

بامتناع انفكاكها عن جميع تلك الصور واجبا قوله وكيف ولابد
من ان يكون اما مع صورة توجب قبول الانفكاك والالتيام والتشكل
بسهولة او بعسر او مع صورة توجب امتناع قبول تلك وكل ذلك
غير مقتضى الجرمية اى وكيف يحكم بخلو الهيولى منها مع امتناع
خلو الجسم عن احد امور ثلاثة احدها قبول الانفكاك والالتيام
والتشكل التابع لهما بسهولة وهو اللازم للاجسام الرطبة من
العنصريات وثانيها قبول جميع ذلك بعسر وهو اللازم للاجسام
اليابسة من العنصريات وثالثها الامتناع عن قبول ذلك وهو
اللازم للفلكيات وهذه امور مختلفة غير واجبة لذواتها فهى
انما تجب بعلل تقتضيها ولا يمكن ان تقتضيها الجرمية المتشابهة فى
جميع الاجسام لكونها غير مختلفة ولا الهيولى لان الفاعل
لا يكون قابلا لما يفعله كما تبين فى علم ما بعد الطبيعة فعللها
اذن امور مختلفة ايضا غير الهيولى والصورة ويجب ان تكون تلك
الامور مقارنة لهما لان المفارق يتساوى نسبته الى جميع الاجسام
ويجب ان تكون متعلقة بالهيولى لاقتضائها ما تتعلق بالامور الانفعالية
كسهولة قبول الفصل والوصل وعسره ويجب ان تكون صور الاعتبار
لان الجسم يمتنع ان يتحصل من غير ان يكون موصوفا باحد هذه الامور
قوله وكذلك لابد له من استحقاق مكان خاص او وضع خاص
متعين وكل ذلك غير مقتضى الجرمية العامة المشتركة فيها

الجسم يمتنع ان يخلو عن الاين والوضع ويمتنع ان يكون في جميع
الامكنة او على جميع الاوضاع فاذن جسمية تقتضي ان يكون في
مكان او وضع غير متعينين ثم ان كل جسم يجب ان يختص بمكان
او وضع خاص متعينين تقتضيهما طبيعته على ما يجيء في النمط الثاني
فاذن لا يخلو كل جسم عما يقتضي استحقاق مكان خاص او وضع
خاص متعينين وذلك صورة غير الجسمية العامة المشتركة كما
مر وانما لم يقتصر على المكان وجعل الوضع قسيما له لئلا يصير الحكم
جزئيا فان الجسم المحيط بالكل ليس عنده في مكان وهو لا يخلو
عن وضع معين واعلم ان الصور تختلف باعتبار اثارها
فالمقتضية للكيفيات كسهولة قبول الانفكاك وعسره تكون
مناسبة للكيف والمقتضية لاستحقاق الامكنة مناسبة للاين
وهكذا في سائر الاعراض وتحقق كونها مغايرة لتلك الاعراض
ان كون الجسم بحيث يستحق اينا هو غير حصوله في ذلك الاين
ومما يوضح ذلك بقاءها في بعض الاجسام مع زوال الاعراض
فان السبب المقتضي لسهولة تشكل الماء ورده الى مكانه
الطبيعي ووضعه الطبيعي باق عند جموده او اصعاده بالقسر
او تكعيبه والفاضل الشارح اورد عليه شكوكا كثيرة منها ان
ان اسناد اختلاف الاعراض الى الصور المختلفة يقتضي اسناد
الصور ايضا الى غيرها من الامور المختلفة فان اسند اختلاف الصور

في

193

في العنصريات الى اختلاف استعدادات في مادتها المشتركة
بحسب الصور السابقة وفي الفلكيات الى اختلاف قوابلها
في الماهيات قيل فلم لا يجوز اسناد اختلاف الاعراض اليها
من غير توسط الصور والجواب عنه مامر من بيان مغايرة الاعراض
ومباديها وامتناع تحصل الجسم منفكا عن تلك المبادي
وساير الاحوال المذكورة فان سميت تلك المبادي بعد وضوح
ما تقدم بالكيفيات فلا مضايقة في التسمية الا انه ينبغي ان
ينسب اليها تحصل الاجسام انواعا وصدور الاعراض المذكورة
وليست الاستعدادات ولا المواد كذلك ومنها ان الفلك
لا يحتاج الى هذه الصور فان اعراضه لا تزول وذلك لان هذه
الصور لو فرضت للفلك لكانت لازمة ايضا لا محالة ويكون لزومها
اما للجسمية او لما يكون حالا فيها او لما يكون محلا لها او لما لا يكون
حالا ولا محلا وابطل الاقسام الا كونها لما يكون محلا ثم قال
فليكن المحل سببا للاعراض اللازمة من غير توسط الصور وايضا جميع
العناصر لا يحتاج اليها لجواز ان يكون بعض تلك الصور اعدادا ما
للبعض كالمقتضية لصعوبة القبول لمقتضيه سهولته او بالعكس
فان من الجايز ان يكون صعوبة القبول عدما لسهولته او بالعكس
ومبدء العدم يجوز ان يكون عدميا والجواب ان استلزام الجسمية
المطلقة لهذه الصور في الفلك غير معقول لكونها مشتركة وكذلك

الجسمية المختصة بالفلك لان سبب اختصاصها بالفلك هو هذه
الصور لا غير فاذن القول بلزوم هذه الصور للجسمية غير معقول
بل الواجب ان يعكس ويقال الجسمية لازمة لصور الفلك وحينئذ
تسقط القسمة المذكورة لانها يلزمها الا انها صورة الفلك لا غير واما
اسنادها الى المحل على ما ذكر فغير معقول لامتناع كون القابل فاعلا
واما جعل بعض الصور العنصرية اعداما فغير معقول لان اعراض
المذكوره ليست بعدمية اما الاينية فظاهرة واما الباقية فعلى
ما تبين في مواضعها والامور الوجودية لا تصدر عن الاعدام ومنها
المعارضة اولا بان هذه الصور محتاجة الى الجسمية فالجسمية
ان كانت معلولة لها لزم الدور والا لم تكن الصور مقومة للجسمية
فاذن لم تكن صورا وثانيا بان القول بكون تلك الصور مصادر
لاعراض مختلفة غير مترتبة بعضها من باب الكيف وبعضها من
باب الاين وكذلك من سائر الابواب من غير ان يصدر البعض
بواسطة البعض يناقض القول بان الكثير لا يصدر عن الواحد
والجواب عن الاول بان الصور ليس من شرطها ان تقوم الجسمية
بل من شرطها ان تقوم الهيولى وهذه الصورة تقومها من غير
دور على ما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى وعن الثاني ان الكثير
يجوز ان يصدر عن الواحد بانضمام امور وشروط مختلفة اليه
فهذه الصور تقتضي التاثير في الغير بحسب ذاتها والتاثر عن الغير

195

بحسب المادة وحفظ الاين بشرط الكون فی مکانها والعود الیه
بشرط خروجها عنه وهکذا فی البواقی فهذا حل تلك الشکوك
علی قواعد الشیخ من غیر الاحتیال الذی اوجبه هذا الفاضل
اشارة واعلم انه لیس یکفی ایضاً وجود الحامل حتی یتعین صورة
جرمانیة والا لوجب التشابه المذکور بل یحتاج فیما یختلف احواله
الی معینات واحوال منفقة من خارج یتحدد بهما ما یجب من القدر
والشکل قد اشار الشیخ فیما مر الی ان الصورة الجسمیة محتاجة
فی وجودها وتشخصها الی الهیولی لکونها غیر منفکة فی الوجود
عن التناهی والشکل ومحتاجة فیهما الیها فاراد ان یبین فی هذا
الفصل انها مع احتیاجها الی الهیولی تحتاج الی اشیاء اخر غیر
الهیولی لولاها لکانت الاقدار والاشکال متشابهة اذ کانت الهیولی
فیما عدا الفلکیات مشترکة وذکر الفاضل الشارح ان هذا
الکلام یصلح جوابا عن سوال یذکر علی دلیلین مما مر اولهما انه لما
استدل علی ان الصورة لا ینفك عن الهیولی بان قال لزوم المقدار
والشکل اما للصورة واما للفاعل او للحامل والتزم بانه للحامل
فکان لقایل ان یقول العنصریات غیر مختلفة فی المواد فیجب استواؤها
فی المقدار والشکل وثانیهما انه لما استدل علی اثبات الصور النوعیة
باختلاف الکیفیات وکان لقایل ان یقول لو کان الاختصاص
لکل کیفیة لاجل صورة لکان الاختصاص بکل صورة لاجل صورة

اى خارج عن المادة والصورة

تقریر الجواب انا لا نقول المادة [illegible]
[illegible]

اخرى ثم لما كان الجواب عنهما واحدا اخره الى ههنا والجواب هو ان
اسباب الاختلافات والاختصاصات هي الامور السابقة المعدة
للامور اللاحقة فقوله لا يكفي ايضا وجود الحامل حتى تتعين صورة
جرمانية اي حتى تتشخص فانه ذكر ان الصورة تحتاج الى الحامل
في الوجود دون الماهية والتشابه المذكور هو تشابه المقدار
والشكل لا تشابه الكل والجزء فان الجزء والكل لا يجب ان يتحدا
مع وجود المادة القابلة للانقسام بل يحتاج فيما تختلف احواله
اي اجزاء العناصر المختلفة الاقدار والاشكال الى معينات
اي الى مشخصات وذلك لانها تحتاج الى علل للماهية والحقيقة
بل تحتاج الى علل تفيد تغايرها وانفصالها عن العناصر الكلية
قوله واحوال متفقة من خارج وكان ينبغي ان يقول واحوال مختلفة
من خارج لان سبب المختلفات ينبغي ان يكون مختلفا لا متفقا
لكنه اراد بها الاحوال الاتفاقية وهي التي يكون وجودها غير
دايم ولا اكثري فان الاشخاص من حيث لا تماثل تحتاج الى علل
يستند وجودها الى تصيرها بانضيافها الى ساير العلل عللا لا تماثل
ويريد بالمعينات والاحوال المتفقة من خارج العلل الفاعلية
وهي القوى السماوية والاحوال الارضية التي هي الصور السابقة
والتغيرات الطبيعية والقواسر الخارجة فان جميع ذلك علل
فاعلية لتشخص الصورة واما الحامل فهو علة قابلة قوله وهذا

سر عظيم

سر عظيم تطلع منه على اسرار اخرى قال الفاضل الشارح
كون كل سابق علة معدة للاحق سر عظيم يطلع منه على اسرار
هي اقتضاء ذلك ان لا يكون للحوادث بداية زمانية وانه لا بد من
حركة سرمدية لا بداية لها ولا نهاية لتكون تلك الحركة سببا
لحصول تلك الاستعدادات المختلفة في المادة وهذا السر بعينه
هو الجواب عن السوال المذكور اقول ومن تلك الاسرار التنبيه
لوجود مبدء قديم يفيض وجود هذه الحوادث عند حصول
الاستعدادات ولوجود جسم يتحرك الحركة المتصلة على الدوام
وبالجملة الاسباب التى تنتظم بانتظامها امور العالم على ما هو عليه
في نفس الامر وهم وتنبيه واعلم ان الهيولى مفتقرة في ان تقوم
بالفعل الى مقارنة الصورة فاما ان تكون الصورة هي العلة المطلقة
الاولية لقوام الهيولى بها مطلقا او تكون الصورة الة او واسطة
لمقيم اخر تقيم الهيولى بها مطلقا او تكون شريكة لمقيم باجتماعهما
جميعا تقوم الهيولى او تكون لا الهيولى تتجرد عن الصورة ولا الصورة
تتجرد عن الهيولى وليس احدهما اولى بان يكون مقاما به الاخر من
الاخر بعكسه بل يكون سبب ما اخر خارج عنهما يقيم كل واحد
منهما مع الاخر او بالاخر يريد بيان كيفية تعلق الهيولى بالصورة
فذكر اولا الاقسام المحتملة ليبين ما هو الحق منها قال الفاضل
الشارح تلك الاقسام ان يقال لما ثبت تلازمهما فاما ان تكون

آخر

الهيولى محتاجه الى الصوره من غير عكس او تكون الصورة محتاجه
الى الهيولى من غير عكس او تكون كل واحدة منهما محتاجة الى
الاخرى او لا تكون ولا واحدة منهما محتاجة الى الاخرى فهذه اربعة اقسام
والاول منها على ثلثة اقسام فان الصورة تكون للهيولى اما علة مطلقة
او جزء منها او لا علة ولا جزء علة بل تكون آلة و واسطة للعلة
فخرج عن هذا ان الاقسام ستة والحق من جملتها عند الشيخ واحد
هو ان الصورة جزء العلة للهيولى واقول ان التلازم عند التحقيق
لا تقتضيه الا العلة الموجبة ويكون اما بينها وبين معلولها او
بين معلولين لها لا كيف اتفق بل من حيث يقتضي تلك العلة تعلقا
ما لكل واحد منهما بالآخر على ما سيأتي بيانه وكل شيئين ليس احد
هما علة موجبة للآخر ولا معلولا للآخر ولا ارتباط بينهما بالانتساب
الى ثالث كذلك فلا تعلق لاحدهما بالآخر ويمكن فرض وجود احدهما
منفردا عن الآخر لكن الجمهور لا يتفطنون لذلك ويظنون ان
التلازم بين شيئين ليس احدهما علة للآخر علة للآخر ربما يكون
من غير ان يقتضي الارتباط بينهما ثالث ويتمثلون في ذلك
بالمضافين وذلك ظن باطل والشيخ لم يتعرض لذلك اولا بل قسم
وجه التلازم الى قسمين احدهما ان يكون لكون احدهما علة للآخر
والثاني ان لا يكون كذلك والاول كان محتملا للوجهين اللذين
ذكرهما الفاضل الشارح لكن العلة القابلية لما لم تكن علة موجبة

بالمتضايفين

فهي

فهي لا تكون مقتضية للتلازم من جهة القبول ولما استحال ان
يكون القابل فاعلا استحال ان تكون الهيولى مقتضية للتلازم
الذي بينها وبين الصورة بوجه من الوجوه فلذلك لم يتعرض الشيخ
لاسناد التلازم الى علية الهيولى بل طلب وجه التلازم من
جانب الصورة وعليتها وقسم هذا القسم الى الاقسام الثلاثة
التي ذكرها الفاضل الشارح وبقي القسم الثاني وهو ان لا يكون احد
المتلازمين علة للآخر فنبه على ان ما يظنه الجمهور في هذا القسم
باطل ونبه على ان الحق في هذا القسم هو ان يكون التلازم لارتباط
يقتضيه شيء غير المتلازمين ثالث لهما ولهذا المعنى وسم الفصل
بالوهم والتنبيه فهذه هي الاقسام الاربعة المذكورة في الكتاب
ثم قسم القسم الرابع ايضا بحسب الاحتمال العقلي الى قسمين بان
ذلك الثالث يقتضي كل واحد منهما اما مع الآخر او بالآخر فهذه هي
الاقسام الممكنة بحسب ما ذكره الشيخ قال الفاضل الشارح في قوله
ان الهيولى مفتقرة في ان تتقوم بالفعل الى مقارنة الصورة فوائد
منها انه انما قال في ان تتقوم لتعرف انها مفتقرة اليها في وجودها
لا في ماهيتها كما مر ومنها انه قال تتقوم بالفعل لتعرف انها مفتقرة
اليها في الوجود الخارجي لا الذهني ومنها انه قال ~~الخارجي لا الذهني~~
ومنها قال الى مقارنة الصورة لتعرف انها علة من جنس ما لا يباين
ذاتها ذات المعلول كالباري تعالى والعالم قال وعلى قوله الى مقارنة

الصورة تشك لفظي وهو ان المقارنة حالة اضافية تعرض للشيء
بالنسبة الى غيره والاحوال الاضافية متاخرة عن الذوات فاذن
المقارنتان اعني مقارنة الهيولى للصورة ومقارنة الصورة للهيولى
متاخرتان عنهما فلا يصح ان يقال الهيولى مفتقرة الى مقارنة الصورة
بل العبارة الصحيحة ان يقال الهيولى مفتقرة في وجودها بالفعل الى
ذات الصورة افتقارا متى وجدت وجب ان تكون مقارنة للصورة
فالافتقار يكون الى ذات الصورة ووجوب المقارنة حكم بعد
وجود الهيولى اقول يحتمل ان يكون مراد الشيخ ذلك الا انه وقع
في عبارته توسع ما ويحتمل ان يقال الشيخ لم يذهب الى ان ذات
الهيولى مفتقرة الى المقارنة المتاخرة عنها بل ذهب الى انها في قيامها
بالفعل اي في تشخصها مفتقرة اليها والشيء يجوز ان يحتاج
في اتصافه بصفة ما الى ما يتاخر عن ذاته كالعلة المحتاجة في اتصافها
بالعلية الى وجود معلولها المتاخر عنها ولا يلزم من ذلك الا تاخر
صفتها عما يتاخر عنها ثم قال وهذه القضية يعني ان الهيولى مفتقرة
في قيامها الى مقارنة الصورة مفتقرة الى الحجة لان الذي مر هو
ان الصورة لا تنفك عن الهيولى والهيولى لا تنفك عن الصورة وهذا القدر
لا يكفي في بيان ان الهيولى مفتقرة الى الصورة لاحتمال ان لا يكون
لاحدهما تاثير في الاخر بل يكونان متصاحبين ثم ان كان ولا بد من
الافتقار فقد يمكن ان يكون الافتقار من جانب الصورة قال

وتبيانه

وسياتى ابطال الاحتمالين واقول اما تلازم المتضائفين فبين
انه ليس على وجه لا يكون لاحدهما تاثير فى الاخر كما ظنه واما الاحتمال
الاخر وهو ان يكون الافتقار من جانب الصورة مطلقا فقد بينا
انه لا يفيد التلازم اذ القابل لا يقتضى الايجاب فى عليته قال و
الفرق بين الالة والواسطة ان كل الة واسطة ولا ينعكس لان
الالة لا تكون موجدة الا ان الايجاب يتوقف على توسطها و
المتوسط قد يكون موجدا كالعلة القريبة واقول الالة كما ذكرنا
ما يوثر الفاعل فى منفعله القريب منه بتوسط والواسطة
هى معلول يصير علة لغيره من حيث يقاس الى طرفيه فاحد الطرفين
معلول والاخر علة بعيدة والواسطة علة قريبة قال وقوله او
تكون لا الهيولى تتجرد عن الصورة ولا الصورة تتجرد عن الهيولى
الى اخره اشارة الى القسمين الاخيرين مع الشبهة التى يمكن ان
يتمسك بها من اراد ان يذهب الى احدهما وهى ان يقال لما ثبت
التلازم فليس احدهما بالعلية اولى من الاخر واليه اشار بقوله
وليس احدهما اولى بان يكون مقاما به الاخر من الاخر بعكسه
بل الحق ان يكون الاحتياج من الجانبين على السواء او الاستغناء
من الجانبين على السواء اقول لو كان مراده ذلك لكان عن ذكر
السبب الخارج مستغنيا وايضا على تقدير الاستغناء من الجانبين
لا يبقى للتلازم معنى بل الاظهر ما ذكرته ويكون قوله او يكون لا الهيولى

تجرد عن الصورة الى قوله بعكسه اشارة الى القسم الاخير على ما يظنه
الجمهور وقوله بل يكون سبب ما آخر تنبيه على ما هو الحق في ذلك
وقسمة لذلك القسم الى قسمين قال ثم ههنا شكان لفظيان الاول
انه لما ذكر ان قيام احدهما بالآخر ليس باولى من العكس جعل اللازم
ان يكون سبب خارج تقيم كل واحد منهما مع الآخر او بالآخر وذلك
غير لازم لاحتمال قيام كل واحد منهما مع الآخر او بالآخر من غير
اثبات ثالث وهذا لا يمكن ابطاله الا بالبرهان المذكور على استحالة
ان يكون في الوجود موجودان واجبا الوجود متكافيان في الوجود
الثاني ان اراد بقوله تقيم كل واحد منهما مع الآخر استغناء كل
واحد منهما عن الآخر فهو لا يصح لان مورد القسمة كون الهيولى
مفتقرة وهذا المورد لا يحتمل ذلك القسم وان لم يرد به ذلك لم
يكن ذلك القسم مذكورا فعلى التقدير الاول بعض الاقسام مناف
لمورد القسمة وعلى التقدير الثاني بعض الاقسام محذوف اقول
الشك الاول هو ما ظنه الجمهور وقد مرت اشارة الى فساده وسيأتي
بيانه بقول ابسط والشك الثاني غير وارد لان الاستغناء من
الجانبين ينافي تلازمهما اشارة اما الصور التي تفارق الهيولى
الى بدل فليس يمكن ان يقال انها علل مطلقة للوجود الواحد
المستمر لهيولياتها ولا آلات او متوسطات مطلقة بل لا بد في
امثال هذه من ان يكون على احد القسمين الباقيين صور العناصر

تفارقة

يفارق الهيولى الى بدل اما الجسمية فلجواز الانفصال عليها الذى
اذا طرء زالت الجسمية التى كانت فى حالة الاتصال وحدثت جسمتان
اخريان واما النوعية فلجواز الكون والفساد عليها على ما سياتى
واما صور الافلاك فلا يفارقها اصلا اما الجسمية فلامتناع
الخرق والالتيام عليها واما النوعية فلامتناع الكون والفساد
عليها والمراد فى هذا الفصل ان صور العناصر لا يمكن ان يكون
عللا مطلقة ولا آلات متوسطات مطلقة للهيولى وذلك لوجوب
عدم المعلول عند انعدام العلل والآلات والمتوسطات المطلقة
لكن الهيولى لا تنعدم عند انعدام الصور المذكورة لانها مستمرة
الوجود ولما كان القسمان الاولان من الاربعة المذكورة فى الفصل
المتقدم باطلين بما ذكر قال بل لابد فى امثال هذه من ان يكون على
احد هذين القسمين الباقيين من الاربعة المذكورة فى الفصل
المتقدم قوله وههنا سر آخر السر هو دلالة هذا البرهان على
وجود مبدء للكائنات غير الهيولى والصورة بل شىء اخر دائم
الوجود مفارق يفيض وجود الهيولى عنه لا بانفراده بل باعانة
من الصورة وذلك لان الهيولى لما امتنع وجودها منفكا عن
الصورة ثبت احتياجها الى الصورة ثم ان الصور قد تنعدم وتبقى
المادة فعلم انها تحتاج الى الصورة ثم من حيث هى صورة ما لا من
حيث هى صورة معينة اى من حيث طبيعتها النوعية الموجودة لا من

الفلكيات ح

[illegible]

[illegible]

حيث خصوصيات الاشخاص ولما لم تكن الصورة من حيث هي
الصورة مَا واحدة بالعدد فلم يمكن ان يكون من حيث هي كذلك علة
للهيولى الواحدة بالعدد بانفرادها فان المعلول الواحد بالعدد
يحتاج الى علة واحدة بالعدد فعلم ان هناك شيء آخر مباين للهيولى
والصورة واحدا بالعدد دائم الوجود ينضاف الصورة من حيث
هي الصورة مَا اليه فيجتمع منهما للهيولى علة واحدة بالعدد تامة
مستمرة الوجود معها وربما يشبه ذلك المبدء المستحفظ لوجود
الهيولى بالصور المتعاقبة بشخص يمسك سقفا بدعامات متعاقبة
تزيل واحده منها وتقيم اخرى بدلها فتادية الكلام الى اثبات هذا
المبدء المفارق سر في هذا الموضع اشارة يجب ان تعلم في الجملة
ان الصورة الجرمية وما يصحبها ليس شيء منها سببا لقوام الهيولى
مطلقا يريد ان يبين ان الصورة الجسمية وما يصحبها من الصور
النوعية سواء كانت عنصرية او فلكية ممكنة زوالها او ممتنعا فانها
لا تكون علة مطلقة ولا وسائط مطلقة لوجود الهيولى قال الفاضل
الشارح الحجة المذكورة هنا مبنية على مقدمات الاولى ان المتاخر
عن المتاخر عن الشيء يجب ان يكون متاخرا عن الشيء سواء كان
المتاخر بالذات او بالزمان وهذه مقدمة بينة الثانية ان الشيء
الذي يكون مع المتاخر عن الثالث والشيخ استعمل هذه المقدمة
في الاشارة الثانية من النمط الثاني من هذا الكتاب في بيان ان تجرد

عن ثالث يجب ايضا ان يكون متاخرا له

ايجاد

الجهات متقدم بالوجود على الاجسام المستقيمة الحركة قال الان
محدد الجهات متقدم على الجهات وهى اما مع الاجسام المستقيمة
الحركة او متقدمة عليها والمتقدم على المع متقدم واستعملها
ايض فى النمط السادس من هذا الكتاب حيث بين ان لو كان الحاوى
متقدما على المحوى الذى هو مع عدم الخلاء لكان متقدما
على عدم الخلاء ثم زعم هناك ان الفلك الحاوى الذى هو مع العقل
المتقدم على الفلك المحوى غير متقدم على الفلك المحوى فخرج
منه ان ما مع القبل بالذات لا يجب ان يكون قبل وما مع البعد
يجب ان يكون بعد والفرق مشكل اقول المعية تطلق على المتلازمين
اللذين يتعلق احدهما بالاخر اما من حيث التصور او من حيث
الوجود كالجسمية المتناهية والتشكل فى الوجود وكالجسم
المستقيم الحركة والجهة التى يتحرك فيها ذلك الجسم ايض فى الوجود
وكوجود الملا ونفى الخلاء على تقدير كون نفى الخلاء امرا مغايرا له
فى التصور وقد تطلق على المصاحبين بالاتفاق كمعلولين اتفق
انهما صدرا عن علة بحسب امرين واعتبارين فيها ولا يكون لاحدها
بالاخر تعلق غير ذلك كالفلك والعقل المذكورين ولا شك ان وقوع
اسم المع فى الموضعين ليس بمعنى واحد فلعل الفرق هو تلك المباينة
المعنوية ثم قال الثالثة انا قد بينا ان الجسمية لا تنفك عن التناهى
والتشكل وظاهر انهما لا يوجدان الا مع الجسمية وبينا ان الجسمية

لا يمكن ان تكون علة لهما فهما اذن غير متاخرين عن الجسمية
وما لا يكون متاخرا عن الشيء فهو اما مع الشيء او يكون متقدما
عليه فثبت ان التناهي والتشكل اما ان يكون قبل الجسمية او معها
ولقائل ان يقول الشكل هيئة احاطة الحدود بالجسم فهي متاخرة
عن الحدود والمتاخرة عن المقدار لكونها نهايات المقدار والمقدار
متاخر عن الجسم والجسم متاخر عن الجسمية التي هي جزء له فالشكل
متاخر عن الجسمية بهذه المراتب فكيف يمكن ان يقال انه متقدم
عليها قال والغلط في البيان الاول هو في قولنا لما لم تكن الجسمية
علة لهما فهما اذن غير متاخرين عنها فان ما لا يكون علة للشيء لا يكون
متقدما عليه بالعلية والتقدم بالعلية اخص من التقدم المطلق
ولا يلزم من نفي الخاص نفي العام فلعل الجسمية وان لم تكن متقدمة
عليهما بالعلية لكنها متقدمة عليهما بالطبع كتقدم الواحد على
الاثنين او كتقدم اجزاء الماهية المركبة على خواص تلك الماهية و
اعراضها اللازمة والزائلة وان لم يكن شيء من تلك الاجزاء علة
لشيء من تلك العوارض فهذا ما عندي في هذه المقدمة اقول
هذا البيان يفيد تاخر الشكل عن ماهية الصورة ونحن قد ذكرنا
ان الصورة من حيث الماهية لا تتعلق بالتناهي والتشكل بل انما لا
تنفك عنهما من حيث الوجود فقط ومعناه ان الصورة المتشخصة
محتاجة في تشخصها اليهما ولا يبعد ان يحتاج الشيء في تشخصه

الهما

الى ما يتاخر عن ماهيته كالجسم الى الاين والوضع المتاخرين عنه
فاذن التناهي والتشكل غير متاخرين عن ماهيتها الصورة المتشخصة
من حيث هي متشخصة وان كانا متاخرين عن ماهيتها وهذا القدر
يكفينا في هذا الموضع قال الرابعة ان التناهي والتشكل من توابع
المادة وتقديرها ثم قال واذا عرفت هذه المقدمات فنقول الهيولى
متقدمة على التناهي والتشكل وهما اما متقدمان على الجسمية او
موجودان معها فالهيولى متقدمة اما على المتقدم على الصورة
او على ما مع الصورة وعلى التقديرين فالهيولى يلزم ان تكون متقدمة
على الصورة فلو كانت الصورة علة او واسطة مطلقة في وجودها
لزم تقدمها على الهيولى المتقدمة عليها وهذا محال وللقائل ان يقول
عندكم ان الصورة شريكة علة الهيولى فهي على مذهبكم متقدمة
والحاصل ان الذي قد ابطلتم به كون الصورة علة مطلقة قائم
بعينه في كونها شريكة العلة اقول قد مر ان الصورة انما هي شريكة
العلة من حيث كونها صورة ما لا من حيث كونها صورة متشخصة
فهي من حيث كونها صورة ما متقدمة على الهيولى اما لو جعلناها
علة مطلقة للهيولى لوجب ان تكون صورة متشخصة لان الصورة من
حيث هي الصورة ما لا يجوز ان تكون علة مطلقة للهيولى المتعينة
كما مر و يمتنع ان تصير الصورة متشخصة قبل وجود الهيولى فانها هي
القابلة لتشخصها فهي سابقة على تشخصها وسياتي لهذا المعنى

زياده شرح ولنرجع الى تفسير المتن قوله ولو كانت سببا لقوامها
مطلقا لسبقتها بالوجود معناه لو كانت الصورة علة مطلقة لوجود
الهيولى وقوامها لكانت سابقة بوجودها على الهيولى اقول
وفيه اشارة الى ما ذكرناه وهي ان السابقة بالوجود هي المتشخصة
قوله ولكانت الاشياء التي هي علل لماهية الصورة ولكونها
موجوده محصلة الوجود سابقة ايض للهيولى بالوجود معناه
ان الصورة لو كانت علة مطلقة لكانت سابقة بوجودها على الهيولى
ولكانت الاشياء التي هي علل لماهية الصورة والاشياء التي
هي علل لوجودها يكون جميعها سابقة بالوجود ايض على الهيولى
لان السابق على السابق سابق قوله حتى يكون بعد ذلك
وجود وجود الهيولى وفي بعض النسخ حتى يكون بعد ذلك للصورة
وجود غير وجود الهيولى ومعناه على اولى الروايتين ظاهر وعلى
الرواية الثانيه ان علية الصورة تقتضي تقدم علل ماهيتها
ووجودها جميعها حتى يحصل للصورة وجود مغاير لوجود الهيولى
فان العلة المتقدمة على معلولها مغايرة له فانظر كيف فرق الشيخ
ههنا علل بين ماهية الصورة وعلل تشخصها فان كلامه يقتضي
تقدم احد الصنفين على الهيولى وتاخر الصنف الاخر عنها قوله
على انها معلولة من جنس ما الاشياء ذاته ذات العلة وان كان
ايض ليس من احواله لماهيته فان اللوازم المعلول قسمان كل قسم